# السُّلطة الرقْمية

# حدودُها ومآلاتُها الشرعية

## (دراسة فقهية مقارِنة بين الشريعة الإسلامية والنُّظم الوضعية)

إعداد
د. هاني كمال مُحمد جعفر
مدرس الشريعة الإسلامية
كلية الحقوق- جامعة الزقازيق

## موجز عن البحث

قد دار البحث في فلك الالتزام بالإجابة عن أسئلة يُحتاج إليها في هذا العصر الذي يمكن أن أسميه (عصر السلطة الرقْمية): هل للرقْم سُلطة؟ وهل سيغدو كلُّ شيء مِن حولنا لا محالة رقْميًّا؟ وهل أضحت مرآةَ هذا العصر الرقْميةُ؟ وهل في الإمكان التخلي عن هذه المنظومات الرقْمية، أو أنها صارت جزءًا لا يتجزأ من واقعنا المَعيش؟ وهل يستطيع (الرقْم) أن يلغي كل سندات التواصل التقليدي؟ وما نظرة الشريعة الإسلامية للسُلطة الرقْمية؟

أصبحت (الرقْمنةُ) مطلبًا من مطالب العصر، وإحدى ركائزه الإنسانية، ودخلت كافةَ قطاعات الحياة؛ فلا يكاد يخلو بيتٌ من آثارها، بل أصبحت أبعدُ المناطق جغرافيًّا هي الأقربَ رقْميًّا !

ورافقَ ظهورَها عدمُ وعي كثيرٍ من الدول بأهميتها، لذا تنامت خلال ما يقارب ستة عقود من الزمن فجوةٌ رقْميةٌ بين العالم المتقدم وبين الدول النامية –ومنها الدول العربية– وهذه الفجوة الرقْمية ألقتْ بظلالها الإيجابية والسلبية على جميع مجالات الحياة.

المشكلة أن هذه الفجوةَ الرقْمية هي اليومَ السببُ الرئيس في التخلف (الرقمي) الذي نعيشه في عالمنا العربي؛ حيث عدم القدرة على تحقيق التنمية المنشودة! حان الوقت لنا –نحن العرب– أن ندرك المخاطر التي تتربص بما نعانيه من (تخلفٍ رقمي) هذه المخاطر التي أدركها كثير من المراقبين خارج الوطن العربي، وعبّروا عنها بقولهم: (إن هناك سُباتًا عربيًّا عميقًا في هذا المجال).

كما أظهر البحث أن (سلطة الرقْم) تعد من أهم سمات هذا الزمن؛ ورأسًا للاقتصاد المعرفي بإطلاق، وعليه فالبحث قد تغيَّا مقصدًا أسمَى، هو التحول الرقمي والثبات على الهوية الإسلامية، ومقاصد أخرى فرعية، منها: مواكبة سرعة التطورات الرقْمية المتعلقة بحياة الناس وأمنهم، وانتشارها في العالم، وتعزيز قدرة الفقه الإسلامي علي التعايش والاستمرار في العصر الرقمي والحكم على قضاياه المستجدة، وتبيين دور السلطة الرقمية في العناية بعلوم الشريعة الإسلامية، وحفظ الهوية الإسلامية.

فانبثق البحث من هذه الأصول: مبحث تمهيدي: وعُني بمدخلٍ تجذيريٍّ إلى السُلطة الرقْمية، أما الفصل الأول: فقد بحثَ حدودَ السُلطة الرقْمية في النظم الوضعية، والفصل الثاني: رصدَ المآلاتِ الشرعيةَ للسُلطة الرقْمية.

**الكلمات المفتاحية** : السلطة ، الرقمية ، الشريعة الإسلامية ، النظم الوضعية

# Digital Authority - Its Limits And Legal Outcomes
# (A Jurisprudential Study Comparing Islamic Law And Man-Made Systems)

**Hani Kamal Mohamed Jaafar**
Department of Islamic Law، Faculty of Law، Zagazig University
**E-mail :** dr_hany383@yahoo.com

**Abstract :**

The research revolved around the orbit of commitment to answer questions needed in this era that I might call (the era of digital authority): Does number have authority? And will everything around us inevitably become digital? And has it become the digital mirror of this era? Is it possible to abandon these digital systems، or have they become an integral part of our living reality? Can (the number) cancel all the bonds of traditional communication? What is the Islamic Sharia's view of digital power?

Digitization has become a demand of the times، one of its human pillars، and it has entered all sectors of life. Hardly any house is devoid of its effects، but the farthest geographical areas have become the closest digitally!

Its emergence was accompanied by the lack of awareness of many countries of its importance، so over nearly six decades of time a digital gap between the developed world and developing countries - including the Arab countries - has grown and this digital gap has cast a positive and negative shadow on all areas of life.

The problem is that this digital divide is today the main reason for the (digital) backwardness that we live in our Arab world. Where the inability to achieve the desired development!

The time has come for us - we Arabs - to realize the dangers that lie in wait for what we suffer from (digital backwardness). These dangers have been realized by many observers outside the Arab world، and they expressed it by saying: (There is a deep Arab slumber in this area)

Then it seems clear that (number authority) is one of the most important features of this time. And head of knowledge economy at the launch، and accordingly research has changed a supreme goal، which is digital transformation and stability on the Islamic identity، and other sub-purposes، including: Keeping pace with the speed of digital developments related to people's lives and security، and their spread in the world، and strengthening the ability of Islamic jurisprudence to coexist and continue in the digital age and governance On his emerging issues، and clarifying the role of digital authority in caring for the sciences of Islamic law، and preserving the Islamic identity.

The research emanated from these principles: an introductory study: it is concerned with a radical approach to digital power. As for the first chapter، it examines the limits of digital authority in man-made systems، and the second chapter: monitoring the legal mechanisms of digital authority.

**Keywords :** Authority، digital، Islamic law، man-made systems.

# المقدمة

الحمد لله وحده، وأصلي وأسلّم على مَن لا نبي بعده، وبعدُ؛ فإن الفقه في الدين من أهم الواجبات وأشرف العلوم، يقول الله تعالى: ﴿**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ [التوبة: ١٢٢]، بل هو أمارةٌ على التوفيق للخير، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**»(١)، وقد سعَى السلف الصالح في هذا السبيل بجدٍّ واجتهاد من لدن الصحابه رضي الله عنهم، وسار على نهجهم خيرَا قرونِ الدهر (٢). وإنّ آكدَ بواعثِ الفقه في الدين: تحققُ الملكة الفقهية؛ إذ بها تُستنبط أحكامُ النوازل والمستجدات؛ بالنظر في النصوص الشرعية والقواعد المرعية .

**مشكلة البحث**: ومن نوازل الدهر – الذي بات من سماته التجرد من التقيد بالحدود المادية والجغرافية – ما يمكن تسميته: (السُلطة الرقْمية)؛ فهل للرقْم سُلطة؟ وهل سيغدو كلُّ شيء مِن حولنا لا محالة رقْميًّا؟ وهل أضحت مرآةَ هذا العصر الرقْميةُ؟ وهل في الإمكان التخلي عن هذه المنظومات الرقْمية، أو أنها صارت جزءًا لا يتجزأ من واقعنا المَعيش؟ وهل يستطيع (الرقْم) أن يلغي كل سندات التواصل التقليدي؟ وما

(١) أخرجه عن معاوية رضي الله عنه، الإمامان: البخاري في كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، ١/ ٢٥-٧١، ومسلم في كتاب: الزكاة، باب: النهي عن المسألة، ٢/ ٧١٨- ١٠٣٧.

(٢) (التابعون وتابعوهم)؛ استنباطًا من قول المعصوم صلى الله عليه وسلم: «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» أخرجه الإمام البخاري، في كتاب: الشهادات ، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، ٣/ ١٧١-٢٦٥١.

نظرة الشريعة الإسلامية للسُلطة الرقْمية؟ إن مدار البحث على تلك التساؤلات، فتلزم الإجابة عنها بضرورة.

**أهمية الموضوع**: إن المتأمل فيما أنتجته العقول البشرية لا يملك إلا أن يقول: تبارك الذي ﴿**عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾ [العلق: ٥]، فقد أصبحت (الرقْمنةُ) مطلبًا من مطالب العصر، وإحدى ركائزه الإنسانية(١)، ودخلت كافةَ قطاعات الحياة؛ فلا يكاد يخلو بيتٌ من آثارها، بل أصبحت أبعدُ المناطق جغرافيًّا هي الأقربَ رقْميًّا !

إن ملاحظةً بسيطة لمحتويات منازلنا اليوم تدفعنا إلى إحصاء عددٍ كبير من الأجهزة المرتبطة بالانتشار الكبير للثقافة الرقْمية، كالحواسيب، والأجهزة الإلكترونية، وأجهزة التحكم عن بُعد، والألواح الرقْمية وغيرها، وما لم تتم رقْمنتُه من الأجهزة فهو إما غيرُ ذي قيمة بالدرجة الأولى، أو أنه لا يخدم البشرية في شيء! فكل منفلت من السُّلطة الرقْمية ستهبُّ عليه ريحُها عاجلًا أو آجلًا (٢).

لقد رافقَ ظهورَ الرقْمنة عدمُ وعي كثيرٍ من الدول بأهميتها، لذا تنامت خلال ما يقارب ستة عقود من الزمن فجوةٌ رقْميةٌ بين العالم المتقدم وبين الدول النامية –ومنها الدول العربية– وهذه الفجوة الرقْمية ألقتْ بظلالها الإيجابية والسلبية على جميع مجالات الحياة.

(١) ينظر: درجة استخدام أعضاء هيئة التدريس في كليات الشريعة لتكنولوجيا المعلومات– رسالة ماجستير بجامعة اليرموك، للباحث/ الحسن ساعد ضيف الله، ص ١٣.

(٢) ينظر: الرقمنة وتحويل العالم إلى شاشة ، محمد شويكة، ص ٤.

وأرجو أن لا يخالفني الصوابُ إذا قلتُ: إن هذه الفجوةَ الرقْمية هي اليومَ السببُ الرئيس في التخلف (الرقمي) الذي نعيشه في عالمنا العربي؛ حيث عدم القدره على تحقيق التنمية المنشودة! نحن اليوم جميعًا ندرك أن العالم يعيش (عصر التحول الرقمي) في التعليم، والاقتصاد، والتجارة، والصحة، وكافة مناحي التنمية؛ فالقرن الحادي والعشرين هو زمن (التكنولوجيا) بامتياز، ولن يكون هناك مكان أو احترام لأي أمة تتخلف عن هذا المجال، بل إن التخلف عن هذا المجال لأي أمة يشكل تهديدًا كبيرًا و خطرًا عليها ووبالًا، لذا نشاهد اليوم سباقًا رقْميًّا عالميًّا؛ لأن الجميع أدرك أنه مَن يمتلك هذا التقدم والمعرفة يمكنه أن يفرض ذاته واحترامه ويكون مُهابَ الجانب، ويأخذ مكانته بين الأمم.

**الدراسات السابقة**: وإذ أمضي قُدمًا -بتوفيقٍ من الله- في بحث هذا الموضوع؛ فلم أرَ سطورًا أسهمت في هذا الصدد، أو أسمعْ عن من تكلم أو ما تُكلم فيه، مع استقصاءِ البحث الذاتي وعلى الشبكة الرقمية، عازيًا الفضل -بعد الله- إلى النابهين من العلماء، الذين طافوا الأرض شرقًا وغربًا باحثين عن حديث العلوم، راجين السيادة لأمة الإسلام.

**غاية البحث**: ولقد حان الوقت لنا -نحن العرب- أن ندرك المخاطر التي تتربص بما نعانيه من (تخلفٍ رقمي) هذه المخاطر التي أدركها كثير من المراقبين خارج الوطن العربي، وعبّروا عنها بقولهم: (إن هناك سُباتًا عربيًّا عميقًا في هذا المجال)؛ فجاءت

عبارة الرئيس الأمريكي الأسبق (بِيل كلينتون) بطريقة ساخرة: (إن العالَم مهتمٌّ بشرائح الكمبيوتر، والعربَ مهتمون بشرائح (البطاطا)! [١].

من ثم يبدو جليًّا أن (سلطة الرقْم) تعد من أهم سمات هذا الزمن؛ ورأسًا للاقتصاد المعرفي بإطلاق، **وعليه فالبحث يتغيَّا مقصدًا أسمَى، هو التحول الرقمي والثبات على الهوية الإسلامية**، ومقاصد أخرى فرعية، منها: مواكبة سرعة التطورات الرقْمية المتعلقة بحياة الناس وأمنهم، وانتشارها في العالم، وتعزيز قدرة الفقه الإسلامي علي التعايش والاستمرار في العصر الرقمي والحكم على قضاياه المستجدة، وتبيين دور السلطة الرقمية في العناية بعلوم الشريعة الإسلامية، وحفظ الهوية الإسلامية.

## المنهج المتّبع في البحث:

- المنهج الاستقرائي؛ حيث جمعت النصوص والآراء التي أوردها الفقهاء والعلماء في هذا الصدد.
- المنهج التحليلي؛ من حيث دراسة هذه النصوص والآراء، ومن ثم تنزيلها على مسألة البحث.
- جمع المادة العلمية واستقراؤها من المصادر المتعلقة بمسائل البحث عند المتقدمين والمتأخرين حسب علمي.
- الاعتماد قدر الإمكان أثناء بحث المسائل على مصادرها الأصلية مباشرة دون النقل بالواسطة.

---

(١) ينظر: الفجوة الرقمية- د. حميد الريمي، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد أكتوبر ٢٠١٠م، ص ٢٣٣.

- الرجوع إلى الكتب المعتمدة، في: الفقه، والتفسير، وشروح الأحاديث، لاستخراج المسائل الفقهية المنوطة بمسألة البحث .
- الرجوع إلى المراجع الحديثة متى استلزمت الحاجة.
- الرجوع إلى شيءٍ من المواقع الإلكترونية؛ نظرًا لحداثة الموضوع.
- وضع النص المنقول بين علامتي التنصيص "....." وكانت الإحالة عليه بذكر مصدره مباشرة، وإلا فالإحالة مسبوقة بكلمة: (ينظر).
- عزو الآيات من القرآن الكريم بذكر اسم السورة ورقم الآية، وكتباتها بالرسم العثماني .
- كتابة الأحاديث النبوية بخط أوضح؛ تمييزًا لها عن غيرها من شريف الكلام، والالتزام في تخريجها ما يلي:-
- إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إلى ذلك وإن لم يكن فيهما بحثت عنه في السنن الأربعة وإلا وقفت عليه من باقي مصادر السنة الشريفة .
- الاكتفاء بذكر أسماء مصادر البحث ومراجعها في الهوامش، دون التعرض لبياناتها؛ اكتفاءً بذكرها في موطنها الأصيل بآخر صفحات الدراسة، وإعراضًا عن التكرار.
- الإعراض عن ترجمة الأعلام؛ فإن التراجم إنما وضعت"لتعريف المناصب، فمن عُرفت رتبته كانت الترجمة له تكلفًا، غير مفيدة في ذاته"[1].
- الالتزام بقواعد الإملاء، وعلامات الترقيم وضبطِ ما يحتاج إلى ضبط.

(١) قواعد التصوف، للشيخ/ زروق الفاسي، ص ٤٩، قاعدة رقم ٥٥.

**ولقد انبثق البحث من هذه الأصول:** مبحث تمهيدي: وعُني بمدخلٍ تجذيريٍّ إلى السُلطة الرقْمية، أما الفصل الأول: فقد بحثَ حدودَ السُلطة الرقْمية في النظم الوضعية، والفصل الثاني: رصدَ المآلاتِ الشرعيةَ للسُلطة الرقْمية؛ فجاء مخطط البحث على النحو الآتي:-

**مدخل تجذيري إلى السُلطة الرقْمية.**

**الفصل الأول: حدود السُلطة الرقْمية :-**

المبحث الأول: السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الأفراد .

المطلب الأول: السلطة الرقمية وقوة الاجتذاب

المطلب الثاني: السلطة الرقمية وانتهاك الخصوصية.

المطلب الثالث: السلطة الرقمية وتوهين اللغة.

المبحث الثاني: السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الدول.

المطلب الأول: شواهد تأثير السلطة الرقمية على سيادة الدول.

المطلب الثاني: جائحة (كورونا) عامل تجذيري للسلطة الرقْمية.

**الفصل الثاني: المآلات الشرعية للسُلطة الرقْمية:-**

المبحث الأول: السُلطة الرقْمية في ميزان الفقه الإسلامي.

المطلب الأول: توظيف السلطة الرقمية في خدمة الفقه الإسلامي.

الفرع الأول: حكم استخدام الرقْمنة.

الفرع الثاني: حكم توطين الرقْمنة وابتكارها .

الفرع الثالث: سريان الأحكام التكليفية على استخدام الرقمنة .

الفرع الرابع: تطويع الرقْمنة لخدمة العلوم الشرعية والعلوم المساندة.

المطلب الثاني: تقنين السلطة الرقمية على مصادر المعلومات الشرعية.

الفرع الأول: الأمن المعرفي لازم من لوازم السُلطة الرقْمية.

الفرع الثاني: تأمين البواحث الرقمية باعتبارها أداة من أدوات التسلط الرقمي

المبحث الثاني: الآثار الشرعية للسُلطة الرقْمية.

المطلب الأول: الإفتاء الرقمي.

المطلب الثاني: رقْمنة العلوم الشرعية.

ثم الخاتمة التي أسفرت عن أهم النتائج، والتوصيات.

**واللهَ أسألُه القصدَ في أمري، وأن يجعل معونته العظمى لي سندًا؛ فهو الربُّ الإلهُ المعبود،،،**

# مدخلٌ تجذيريٌّ إلى السُلطة الرقْمية

أفاد علماؤنا –رحمهم الله– أن العلم بحقيقة الأشياء ينقسم إلى العلم بذواتها، وإلى العلم بنسبة هذه الذوات بعضها إلى بعض سلبًا أو إيجابًا، أما الأول: فكالعلم بالإنسان والحجر، والرقْم والسُّلطة، ويسمى هذا: **تصوُّرًا**، وأما الثاني: فكالقول أن الإنسان ليس حجرًا، وأن الرقم له سلطة؛ ومن ثم فإن **المفهوم التصوُّري** في الأول والثاني إنما هو ذوات: (الإنسان، والحجر، والرقم، والسلطة) وأما **المفهوم التصديقي** فيهما: فيكون بالحكم بأن أحدهما مسلوب عن الآخر أو ثابت له[١]، وهو ما يستلزم توطئة تصورِ الرقْم والسُّلطة، ثم الاهتداءِ إلى تصديق وقوع نسبةٍ بينهما؛ فأقول مستعينًا بالله:–

يمر العالم آنئذٍ بمرحلةِ تحولاتٍ كبيرة، تهدف إلى قيام مجتمع جديد، اصطُلح على تسميته: (مجتمع المعرفة الرقْمية) المسيطرة على العقل البشري؛ والتى أعيد بسببها تشكيلُ العالم معرفيًّا ليدخل فضاءًا جديدًا تغيرت معه تراكيب الأشياء، مِن وحدات لا لون لها، ولا وزن، ولا حجم، إلى مجرد (أرقام) حلت محل الماديات! حتى إنه لم تعد قضيةُ محوِ الأمية قاصرةً على محو أمية القراءة والكتابة فحسب، بل تتطلب محوَ الأمية الرقمية، وأصبح المجتمع الرقمي اليوم واقعًا سائدًا وليس خَيارًا تتبناه الأمم، وهذا ما جعل البشرية كلها تتجه نحوه وتتخذه قِبلةً لها؛ إذ يشكّل السبيل الأفضل –وربما الأوْحد– للتفاعل مع مجتمع المعلومات والاقتصاد العالمي[٢].

**وما هو حقيقُ بالبيان**: هو مدى تأثير هذه السيادة الرقْمية في الحياة الاقتصادية،

---

(١) ينظر: معيار العلم– للإمام الغزالي، ص ٦٧.

(٢) ينظر: عصر التحول الرقمي، مقال للدكتور/ محمد مختار جمعة، منشور على موقع:
http://www.almokhtarone.com/?p=35622

والاجتماعية، والسياسية، وفي حياة الإنسان بوجه مطلق، بعد أن ازداد العالم تعقيدًا، وتشعبت أحواله، وتضخمت أعداده البشرية، فأصبح لزامًا أن تتغير وسائل معرفته، كسنة من سنن الله الكونية، قال الله عز وجل: ﴿**سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ**﴾ [الشورى:٥٣][1].

إن سيادة (الرقمنة) مجالًا كالمعرفة -مثلًا- أضعفت سلطة المثقف "التقليدي" وأثرتّ سلبًا على كِيانه المعرفي، فلم يعد هو "سيّدَ" المعرفة كما كان من قبل، ولم يعد الفقيهَ الذي تُضرب إليه الأكبادُ للتلقّي! ذلك أن ما تطرحه المعرفةُ الرقْمية من معرفة افتراضية، أسهم بشكل كبير في إخراج الإنسان المعاصر من وضعيه المعرفة العميقة إلى وضعية المعرفة السريعة السطحية، وأصبحت الرقمنة -بسيادتها- ذاتَ سلطةٍ على المعرفة، من حيث يسّرت الانتفاع بمختلف مصادر المعلومات في شتى أنحاء العالم، ومكّنت الأفرادَ والحكوماتِ والمجتمعات من الإفادة من مصادر المعلومات، وبالتالي كانت جزءًا لا يتجزأ من تكوين المجتمعات الحديثة[2]؛ ومن ثم فإنها تزيد من تنمية وتحسين الوضع الإنساني بشكل عام.

وكان مما أفرزته الرقمنةُ (ذاتُ السيادة والسلطة) مسميات جديدة، نحو: المثقف الرقمي، والوسائطي، والمعلوماتي، والميديائي، والمثقف الافتراضي، والمثقف الجديد، وغيرها من المصطلحات الموصّفة لفئة شبابٍ لم تكن أسماؤهم معروفة؛ فأصبحوا بفضل الفضاء الرقْمي أكثر حضورًا، وأشدَّ تأثيرًا في الرأي العام [3].

---

(١) ينظر: توظيف مقاصد الشريعة في ترشيد سياسات الاقتصاد المعرفي- د.جاسر عودة، ص ٤ .

(٢) ينظر: مجتمع المعرفة، د.محمد نجيب عبدالواحد، ص ٢٢٥، بحث منشور بالمجلة العربية العلمية للفتيان، والرقمنة وحماية التراث الرقمي ص ٥.

(٣) ينظر: تأثير الثورة الرقمية في تحوّل بنية المعرفة وإضعاف سلطة المثقف التقليدي ا. د. إبراهيم القادري بوتشيش، صحيفة المثقف- العدد: ٥١١٥ بتاريخ: الأحد ٦ - ٩ - ٢٠٢٠م.

**يدل لذلك**: امتلاك شركات الرقمنة المعاصرة كثيرًا من البِنَى التحية؛ نحو: محركات البحث والمتصفحات، وخوادم البيانات، والحوسبة السحابية، والبريد الإلكتروني، والرسائل الفورية، والشبكات الاجتماعية، و(السوشال ميديا)، والإعلانات الرقمية، ومتاجر التطبيقات، وأنظمة الدفع، وبرامج الاجتماعات الشهيرة مثل: (زُووم كِلاود)، و(ميكروسوفت تِيمز)، كل هذه الوسائل من البنى التحتية الرقمية تسلطت وسيطرت على العالم بشكل كبير جدًّا [(١)].

لقد كشفت أغلب الدراسات التي خلّفها المنظِّرون الأوائل لمفهوم (مجتمع المعلومات) عن الأثر البارز لـ (المعرفة الرقْمية)، وكيف أنها رؤية جديدة للتنمية والتطور.

فيرى عالم المستقبليات الأمريكي "ألفين توفلر" أن العالَم منذ خمسينيات القرن الماضي دخل فيما أسماه بـ: (الموجة الثالثة) التي تلتْ الموجة الزراعية الأولى، والموجه الصناعية الثانية.

ويتنبأ الرجل إلى أن المجتمعاتِ الحديثةَ ستعاني من مشكلات: الرتابة، وغياب الدعم والتوجيه، وهذا راجع بالدرجة الأولى –حسب تصوره– إلى كون الفرد سيعيش مجموعة من التغيرات والتحولات في فتره زمنية قياسية[(٢)].

وهكذا أدت السيادة الرقْمية إلى تحويل الإنسان المعاصر إلى كائن اتصالي رقْمي

---

(١) صرح بذلك الأستاذ/ نبيل عودة– في لقاء تليفزيوني عبر قناة الجزيرة، من خلال برنامج: بعد أمس، مع خديجة بن قنة، كان عنوان الحلقة: حكّام الإنترنت يحتكرون السُّلطة– في: الأحد ٢٣/ ٨/ ٢٠٢٠م.

رابط الحلقة على الإنترنت: https://omny.fm/shows/baadams/technology

(٢) ينظر: رحلتي الفكرية في البذور والجذور والثمر– عبد الوهاب المسيري، ص ٢١٠.

ليس له أساس حقيقي، أو هوية مادية، بل لا وجود له إلا عبر المعلومة، ولا اتصال له إلا بمجرد أرقام في عالم افتراضي!

وتحول واقعُنا المعاصر إلى مجتمعات محلية افتراضية تستقطب يوميًّا أمواجًا من البشر؛ إذ تشير الإحصاءات إلى أن عدد المشتركين بالمواقع الرقمية التابعة لشركة (فيسبوك) –على سبيل المثال– قد فاق خمسة مليارات مستخدم! وهذا ما زاد من طموح مؤسس الشركة (مارك زوكربيرج) الذي أكد في كلمة ألقاها في الثاني عشر من أبريل عام ٢٠١٦م أنه يطمح خلال العشرية القادمة إلى تحقيق هدفين رئيسين، الأول: توصيل ثقافة الرقمنة إلى أربعة مليارات مستخدم، والثاني: تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي[1].

**فهذه سيادة رقْمية آيلة بالضرورة إلى سُلطة رقْمية.**

متى تُصُور ما سبق؛ فيلزم تعريف السلطة الرقمية حسْب بنائها اللغوى وموقعها الاصطلاحي، وهو ما تكشف عنه السطورُ التالية:-

## تعريف السُّلطة

لمّا كانت ماهيةُ الكل موقوفةً على ظهور أجزائه، فلابد من تعريف اللفظين المرادين بالبيان (السلطة، والرقمية)، أما السُّلطة: فقد صرَف اللغويون هذه اللفظة إلى أصلٍ واحد قِوامه: (السين واللام والطاء) الذي يؤول إلى معنى: القوة والقهر، ولذلك سمي السلطان سلطانا، والسليط: الرجل الفصيحُ اللسانِ الذرِبُ، والسليطة: المرأة الصخّابة، فالاسم: السُّلطة، والمصدر: التسلُّط والتسليط، أي: التغليب وإطلاق القهر والقدرة،

(١) ينظر: لماذا ينجذب الإنسان المعاصر للتقنية الحديثة؟ مقال د. عبدالله البريدي، على رابط:
http://www.drber.com/ar/articles/general/content-1527.aspx

يقال: سلّطه الله عليه، أي جعل له عليه قوة وقهرًا، وفي التنزيل العزيز: ﴿**وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ**﴾ [النساء:٩٠] (١).

أما أهل الاصطلاح فرأيتهم يقررون أن السلطة نوع من أنواع القوة؛ فهي وسيلة من خلالها يستطيع شخص ما أن يؤثر على سلوك شخص آخر. غير أن القوة تتميز عن السلطة بوسائل من خلالها يتحقق الإذعان أو الطاعة؛ فالقوة: القدرة على التأثير على سلوك الآخرين من خلال الإقناع، أو الضغط، أو التهديد، أو الإكراه، أو العنف، أما السلطة فهي الحق في القيام بذلك، فهي تعتمد على الحق في الحكم، ويحدث الإذعان فيها بواسطة التزام أخلاقي ومعنوي من قبل المحكوم يمكن وصفه بالطاعة (٢).

## تعريف الرقْمية

يلزم بيان معنى الرقْمية في اللغة واصطلاح أهل الشرع، أما في اللغة: فهي اسم مفرد مؤنث منسوب إلى (الرقْم) الذي يعني الخطَّ والكتابة والخَتم، يقال: رقَمَ الكتابَ يرقمُه رقْمًا، أي: أعجمه وبيّنه، و:﴿**كِتَابٌ مَرْقُومٌ**﴾ [المطففين:٩، و٢٠]، أي: قد بُينت حروفه بعلاماتها من التنقيط(٣).

---

(١) تنظر مادة (سلط) في: معجم ديوان الأدب ١/ ١٦٩، والصحاح ٣/ ١١٣٣، ومقاييس اللغة ٣/ ٩٥، ولسان العرب ٧/ ٣٢١، وتاج العروس ١٩/ ٣٧٧.

(٢) ينظر: علم الاجتماع السياسي، صادق الأسود، ص ١٢٥، ومقدمة في النظرية السياسية- إندرو هيوود، ترجمة: لبنى الريدي، ص ٢٥٥- المركز القومي للترجمة، القاهرة، ٢٠١٣م.

(٣) تنظر مادة (رقم) في: العين ٥/ ١٥٩، والصحاح ٥/ ١٩٣٥، ومقاييس اللغة ٢/ ٤٢٥.

**ولي في كلام ابن فارس -رحمه الله- نظرة فاحصة؛** حيث قال: " الراء والقاف والميم أصل واحد يدل على خط وكتابة وما أشبه ذلك" فقوله: " وما أشبه ذلك " عامٌّ يدخل فيه مستحدثات الكتابة، كالأرقام، والخطوط، ولغة الحواسيب، وكل ما تخلّفه التقنيات الرقمية الحديثة.

**وفي الاصطلاح**: ينبغي تِبيانُ أمرٍ مهم أعرّج به على المراد، وهو أن الوثيقة الورقية التناظرية قد تُحوّل إلى وثيقة رقمية، والبياناتِ والمعلومات قد تتبدّل إلى وحدات منفصلة مكونة من الرقمين: الصفر والواحد -ويسمى هذا: النظام الثنائى- فتستطيع الأجهزة والأدوات ذات التكنولوجيا الرقمية (من حواسيب، وآلات تصوير، ومسجلات الصوت والصورة) فهمَها ومعالجتها والتعامل معها للحصول على معلومات بغير الهيئة التقليدية.

من ثم فالرقمية أوالرقمنة: عملية تحويل البيانات ومصادر المعلومات على اختلاف أشكالها (من الكتب، والدوريات، والتسجيلات الصوتية، والصور) إلى شكلٍ رقميٍّ يُقرأ بواسطة تقنيات الحاسبات الآلية [1].

ويمكن القول: إن الرقمنة لا تعني فقط الحصول على مجموعات من النصوص الإلكترونية وإدارتها، ولكن تتعلق في الأساس بتحويل مصدر المعلومات المتاح في شكل ورقي، أو على وسيط تخزين تقليدي إلى شكل رقمي أو إلكتروني، وبالتالي يصبح النص التقليدي نصًّا مرقمنًا يمكن الاطلاع عليه من خلال تقنيات الحاسبات الآلية [2].

(١) ينظر الموسوعة العربية لمصطلحات علوم المكتبات والمعلومات والحاسبات- أحمد الشامي وسيد حسب الله، ومعجم اللغة العربية المعاصرة ٢/ ٩٣٠، و إشكالية معالجة الحروف العربية ضمن مشاريع الرقمنة بالمكتبات الرقمية- بحث منشور بالمؤتر الدولي الخامس ، ص ١٦١، د. بهجة بو معرافي- جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بالجزائر .

(٢) ينظر: الرقمنة وحماية التراث الرقمي ص ٦.

**وأرتقي بعد ذلك إلى تعريف (السُّلطة الرقْمية) بمعناها اللقبي** [١]؛ على نحو ما بدا من عنوان البحث راجيًا من ربيَ التوفيق، قائلًا:

يمكن أن تعرّف **السُّلطةُ الرقْمية** بأنها القوة التي جعلت العقل البشري يميل إلى الأشياء التي تقدِّم له العالم بصورة مصغرة ومبسطة، وهذا يعني أن التقنية التي تنجح أكثر في تجميع العالم بشكل مصغر، هي المرشحة لاستقطاب أكبر عدد من البشر مستقبلًا.

وهذا حادثٌ الآن؛ إذ أكسبت الإنسان شعورًا واهيًا بالسيطرة والتحكم في كل شيء، وغدا العالم كأنه قرية صغيرة في الواقع الرقمي، يتم عبور كل الحواجز والمسافات بلمسة واحدة ليتواصل البشر من كل أجزاء المعمورة.

**وقد بدا أن قد يكون مفيدًا وضعُ بعض النظريات الأوّلية** للإجابة عن سؤالين، مُفادُهما: لماذا ينجذب الإنسان المعاصر للتقنية بهذا القدر المتزايد حتى غدت ذات سلطةٍ عليه؟ وما موقعنا -كمجتمعات عربية إسلامية- في مجتمع المعلومات الرقمي؟

إنهما سؤالان يطرحهما علينا العصر الرقمي، ولا تفيد في الإجابة عنهما تلك الوصفات الإنشائية، أو البلاغة اللفظية، وإنما ينبغي أن تكون الإجابة عنهما (رقْمية)، ولا مجال أن يكون حجمنا في هذه الإجابة الرقْمية هو الصفر[٢]، وبالإجابة عنهما تتكشف (حدود السلطة الرقمية) وذلك بواسطة الفصل التالي:-

---

(١) (المعنى اللقبي): "كل عَلم غلب على المسمى حتى اشتهر به على جهة الرفعة أو الضعة"أ أو هو: "ما أشعر بمدح أو ذم"، كـ "رسول الله" لقب للنبي محمد ﷺ وهو مشعر برفعته عليه الصلاة والسلام، وكـ "السلطة الرقمية" جعلتُها لقبًا للفضاء الرقمي وحوادثه ومستحدثاته وسيطرته على العالم الافتراضي.

ينظر: ألفية ابن مالك ١/ ١١٩أوشرح قطر الندى وبل الصدى، لابن هشام، ص ٩٨.

(٢) على حد تعبير الباحث/ محمد يونس في كتابه: الاتصال الإلكتروني في المجتمعات العربية، ص ٥، دائرة الثقافة والإعلام بالشارقة- الإمارات ٢٠١٠.

# الفصل الأول
# حدود السُلطة الرقْمية في النظم الوضعية

**وفيه :**

المبحث الأول: السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الأفراد

المطلب الأول: السلطة الرقمية وقوة الاجتذاب

المطلب الثاني: السلطة الرقمية وانتهاك الخصوصية

المطلب الثالث: السلطة الرقمية وتوهين اللغة

المبحث الثاني: السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الدول

المطلب الأول: شواهد تأثير السلطة الرقمية على سيادة الدول

المطلب الثاني: جائحة (كورونا) عامل تجذيري للسلطة الرقْمية

# المبحث الأول
# السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الأفراد

يضم هذا المبحث ثلاثة مطالب، أحدها: السلطة الرقمية وقوة الاجتذاب، والثاني: السلطة الرقمية وانتهاك الخصوصية، والثالث: السلطة الرقمية وتوهين اللغة، أبدأ بأولها فأقول:-

## المطلب الأول
## السُّلطة الرقْمية وقوة الاجتذاب

انتقل العالم الآن إلى مستوى السلطة المطلقة؛ من حيث: الانتشار، واختراق كافة الحواجز المكانية والزمانية، والتنوع غير المتناهي للرسائل والمحتوى المقدم، بما تمتلكه الرقمنة من قدرات ومقومات الوصول والنفاذ للجميع، وامتدادها الواسع، بأدواتها واستخداماتها وتطبيقاتها المتنوعة، في الفضاء الرقمي الافتراضي.

حيث تُظهر الدراسات الاستقصائية العالمية أن جيلًا كاملًا قد رُبّي على الفضاء الرقمي، حتى لَقد وصل عدد مرات التحقق من الهاتف الذكي لبعض الأفراد إلى (٧٥) مرة في اليوم الواحد.

ووَفقًا لدراسة إيطالية حديثة، فإن ما يسمى "بالمواطنين الرقميين"، هم أقل استقلالية وأقل سعادة من أسلافهم، وهم يواجهون مخاوف اجتماعية جديدة مثل: (الخوف من أن يكون قد فاتهم شيء في الإنترنت) و (التحقق من الرسائل النصية في وقت متأخر من الليل)!

ولا يمكن إلقاء اللوم على الأجهزة الإلكترونية؛ فهي وسيلة ليس إلا، ولكن طبيعة اتصالها مع الإنترنت تشجع على استخدامها أطول وقت يوميـًا ، مما أدى إلى إلهاء أكبر

عدد كبير المستخدمين [1].

فمنذ تأسيس شركة (فيسبوك) -مثلًا- عام ٢٠٠٤م، انبهر العالم بموقع التواصل الاجتماعي ذلك، والذي أسهم في فتح قنوات الاتصال بين مختلف الجنسيات والأعراق والأعمار، حتى صار العالم قرية كونية صغيرة، بل بات شاشة مصغرة! وكشفت تجارب (فيسبوك) اللثام عن المحتوى الذي يشاهده المرء عبر وسائل التواصل، والذي يشكل جزءًا مهمًا من وعيه، ويؤثر على رغباته، وحالته النفسية، وتصوراته حول الآخرين.

إن كون هذه السلطة غير مرئية؛ فتأثيرها أشد وقعًا وجذب شديد على الحياة اليومية للناس، بحيث تتفوق الحياة أمام شاشة الحاسوب على الحياة الحقيقية؛ ولمزيد توضيحٍ أؤَكد على الحقائق التالية:-

- يستطيع أيُّ فرد أن يسوّق لأفكاره الخاصة، فقط بامتلاكه قناة رقمية على يوتيوب!
- المدوِّن الإيطالي: (بيبي جريلو) حصدَ ٢٥٪ من الأصوات في انتخابات إيطاليا، فقط بحد أدنى من النشاط السياسي وبعض أدوات الإنترنت.
- (كيك ستارتر) شخص استطاع جمع أكثر من مليار دولار من خلال خمسة ملايين متبرع على الإنترنت.
- أشخاص كُثرٌ عندما يستيقظ أحدهم فإن أول شيء يقوم به هو فحص هاتفه الذكي، أو على أقصى تقدير سيقوم بفحص هاتفه في غضون الدقائق الخمس عشرة الأولى

(١) ينظر: قراءة الكتب في العصر الرقمي- تقارير عالمية، مقال منشور على موقع:
https://almadapaper.net/view.php?cat=207392

من الاستيقاظ !

- أفاد أكثر من ثلث الأزواج الذين تزوجوا بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠١٢م (فترة أوْج ظهور الرقمنة) في الولايات المتحدة بأنهم التقوا شركاء حياتهم عبر الإنترنت، حيث حدث ما يقرب من نصف هذه اللقاءات عبر مواقع المواعدة على الإنترنت، والباقي عبر مواقع الإنترنت الأخرى، مثل: مواقع الشبكات الاجتماعية والعوالم الافتراضية !
- إذا ذهب أحدهم إلى حفلة، أو كان في عطلة ولم يوثقها في حسابه على الفيسبوك، فقد حدث ما عبث بحياته، فاستطاعت الرقمنة التسلط على حياة الأفرد اليومية من خلال فرض قواعد اجتماعية جديدة وآداب يجب عليهم الالتزام بها، وقامت في الأساس بتحويلهم إلى كتل عبثية مصابة بجنون العظمة، تخشى التواصل البشري الحقيقي.
- (دُون غوغل فإنني غبي وليس مجرد جاهل)! هكذا ادعى الصُّحفي والباحث الزائر في جامعة هارفارد: (جون بوهانون)، الذي استطرد متحدثا عن «تأثير غوغل»، وهي الظاهرة التي يصبح فيها الإنترنت بنكًا شخصيًّا للذاكرة، وبالتالي يحل محل الجهود الجماعية لأعضاء الأسرة بوصفها المصدر الرئيس للتذكر، وقد تسامى الرجلُ إلى حد القول: «إن كثيرين قد جعلوا من الإنترنت أزواجهم وزوجاتهم»!
- لقد أدى ظهور الرقمنة بوجه عام إلى جعل الوصول إلى المعلومات بمثل سهولة رفع المرء إصبعه، فلم نعد بحاجة إلى بذل جهود مكلفة للعثور على الأشياء التي

نريد [1].

- إن الانتشار الواسع لمواقع التواصل الاجتماعي –كأكثر مثال ملحوظ– أثار الانتباه إلى الآثار الكبيرة الناجمة عنها في مجالات الحياة المختلفة؛ إذ تشير الإحصاءات إلى أن (٣٩ في المئة) من مجموع سكان العالم العربي يستخدمون هذه المواقع الإلكترونية، ويأتي موقع التواصل الاجتماعي (الفيسبوك) في المقدمة بنسبة (٩١ في المئة) ثم تليه باقي المواقع، وتكمن السلطة الحقيقة لمواقع التواصل الرقمية في قدرتها على تجميع الأشخاص حول اهتمامات مختلفة من السياسة إلى الهراء.
- فيما وراء الانتشار الكلي للتقنيات الرقمية، ثمة أمر مهم: هو التحول من كون الرقمية وسيلة إلى اعتبارها غاية في حد ذاتها؛ فيمكن لكتاب ما أن يساعد على معرفة المزيد عن العالم الحقيقي ومن يعيشون فيه، غير أن التكنولوجيا الرقمية لديها القدرة على أن تصبح الغاية بدلا من الوسيلة، أي: أن تتحول إلى أسلوب حياة في حد ذاتها، ورغم أن كثيرين يستخدمون الإنترنت للقراءة، أو التعلم كجزء من حياتهم، فإن العالم الرقمي يوفر إمكانية أن يصبح عالمًا قائمًا بذاته، من التواصل الاجتماعي إلى التسوق، والعمل، والتعلم.
- كما تعمل السلطة الرقمية على طمس الهوية الحقيقة للفرد، وتنسج هويات له غير متعلقة بالحيز المكاني وتقلل من الشعور بالانتماء إليه[2]، ومن ثم فقد خفقت الهوية

(١) ينظر: تغيُّر العقل– كيف تترك التقنيات الرقمية بصماتها على أدمغتنا؟ تأليف: سوزان غرينفيلد، ترجمة: إيهاب عبد الرحيم علي– الكويت.

(٢) ينظر: الهويات الافتراضية في المجتمعات العربية ص ٨٧، د. عبد الحكيم أحمين.

الحقيقية للأفراد، مع تلاشي القيود التقليدية للزمان والمكان، ومع تكيف كل واحد منا على بعد جديد لم يسبق له مثيل.

- ومن المدهش أن أساطين الصناعات الرقمية أنفسهم يشعرون بدورهم بالقلق تُجاه هذه السلطة الرقمية؛ فهذا:-

- (بيز ستون) أحد مؤسسي موقع (تويتر) صرح في أحد المؤتمرات قائلا: أعتقد أن استخدام (تويتر) ساعات في كل مرة «يبدو غير صحي»، ولعل سبب ذلك هو أن اختراعه قد صار نمطًا للحياة في حد ذاته.

- (إريك شميت) الرئيس التنفيذي السابق ورئيس مجلس إدارة غوغل الحالي قال: «أشعر بالقلق تُجاه ذلك النوع من السرعة الساحقة للمعلومات الذي يؤثر في إدراك الواقع، ومازلت أعتقد أن الجلوس وقراءة كتاب هو أفضل وسيلة لتعلم شيء ما في الواقع. وأخشى أننا في سبيلنا إلى أن نفقد ذلك»

**ثمة أمرٌ مهم**.. هو أنه ليست السلطة الرقمية ذات هيمنة على الأفراد بالشرّ فحسب، بل تتسلط عليهم بالخير أيضًا، ومن شواهد ذلك:-

- أن للرقمنة أثرًا كبيرًا في تطوير العلوم والأبحاث، حيث تتم الآن الدراسات والأبحاث عن طريق برامج حاسب متطورة في الطب، والفلك، وغيرها، مثل: برامج الإحصائيات التي تقوم بتحليل النتائج وفق معطيات مبرمجة سلفـًا، والتي يعجز الإنسان عن القيام بها بطريقة تقليدية بسرعة الحاسب.
- أن وثائق التراث والحضارة والمعرفة معرضة للضياع والتلف، وقد وفر الحاسب والتقنية الآن طرقـًا متطورة في الحفاظ على الوثائق والمخطوطات والكتب والمجلات والدوريات وغيرها، حيث تحفظ المخطوطات على (مايكروفيلم)

وتتداول في أنحاء العالم، ويمكن نسخها أيضـًا على أقراص (ليزر)، أو توفيرها على الشبكة العالمية ضمن المكتبات الرقْمية.

- توفر الرقْمنة قدرة هائلة في العثور على المعلومة لا يستطيعها الإنسان العادي إلا بجهد كبير ووقت طويل.
- دخول الرقْمنة في كثير من الأجهزة المهمة مثل: وسائل النقل والأجهزة الطبية والأجهزة الكهربائية بحيث أصبحت لايستغنى عن وجودها.
- تنظيم أمور الحياة وتسهيل إجراءاتها المعقدة، وخاصة مع ظهور جيل الحكومة الرقمية.
- تسهيل أمور المعرفة وتقريبها، وجعلها متاحة للجميع من خلال التعليم عن بعد بواسطة شبكة الإنترنت والبرامج العلمية بحيث أصبحت الإنترنت كتابـًا مفتوحـًا.
- تقليل الفجوة بين شعوب العالم في الاتصال والتواصل العلمي والثقافي والتجاري والاجتماعي والسياسي وتبادل الخبرات.
- دخول الرقمنة مجال تصنيع الغذاء وتطوير صناعته لسد احتياجات البشر المتنامية منه، مثل: مراكز تحلية المياه والمصانع الآلية للأغذية.
- دخولها مجال ضروريات الحياة من الصحة والعلاج، حيث دخلت في هذا المجال بقوة مثل: عمليات الليزر وجراحة المناظير وأجهزة العلاج والجراحة عن بُعد وغيرها.
- ترتيب الأمور المالية المعقدة في البنوك، والحسابات والقوائم المالية، والميزانيات الضخمة على مستوى الدول والشركات الكبرى.
- ترتيب كثير من الأمور الحياتية؛ كتنظيم الاجتماعات واللقاءات والمواعيد والاتصال والتراسل.

- تسهيل التجارة العالمية بين الدول والشركات.
- دخول الرقْمنة مجال غزو الفضاء والاستفادة من المعرفة الكونية المتاحة في الفضاء[١].

## المطلب الثاني
## السلطة الرقمية وانتهاك الخصوصية

يتسم المجتمع الرقمي ذو السلطة البارزة بدرجة عالية من (اللامركزية)، وينتهي بالتدريج إلى تفكيك مفهوم الهوية التقليدية، ونشوء ما يسمى: بالهوية الافتراضية أو الرقْمية؛ ذلك أن هوية الأفراد في العالم الرقمي افتراضية، وهذا ما جعل الرسّام الأمريكي (بيتر ستاينر) يعلن كلمته الشهيرة في مجلة (نيو يوركر): [على الإنترنت لا أحد يعرف هويتك]! [٢].

وأمام الاستقلال من قيود الزمان والمكان توجد العزلة، وأمام الحرية من الضوابط والقيم الاجتماعية والثقافية، يوجد الصراع النفسي بين الهوية الأصلية والهوية الرقْمية، وبين هذا وذاك فإن تكوين الهوية الرقْمية يخضع للوائح مانح هذا المجتمع الرقمي!! وهو في الواقع انتهاك للخصوصية .

لعل أقرب مثال لذلك: الأشياء التي يقوم الفرد بمشاركتها عبر حسابه على أحد

(١) ينظر: الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، د. عبد الرحمن السند، ص ٢٠، وهل ينجح مشروع مراكز مصادر التعلم؟ عصام فريحات، ص ٣.

(٢) قد تحفظتُ على كتابة العبارة الأصلية لركاكتها لغويا، وانعدام الأدب في صياغتها أخلاقيًّا، وهذا يرجع بالأساس إلى اختلاف الحيثيّتين (اللغة والأدب) بين الثقافة الإسلامية وثقافة الرسام الأمريكية، ولمطالعة النص الأصلي ينظر: تحديات الإنترنت لمبدأ سيادة الدولة، مقال منشور على هذا الرابط:
https://platform.almanhal.com/Reader/Article/35888

البرامج أو المنصات الرقمية، يعلمها مالك النظام، ويستطيع إدراك مكان وجوده عن طريق موقع هاتفه، وتحديد أشياءه المفضلة، وديانته وآرائه، فيعرف كل شيء.

**الجدير بالتأمل**.. أن (فيسبوك) -كمثال- يعرف كل شيء عن قرابة خمسة مليار شخص من مُستخدمي الموقع حول العالم، بدءًا من تحرك الفأرة على صفحة الحاسوب حتى أعداد الإعجابات التي تتحدث كل يوم [1].

لقد وُجد أن الرقمنة لم تقم بما يكفي للحفاظ على خصوصيه الفرد، وبهذا صرح غيرُ واحد من المتابعين المعروفين في العالم الرقمي، مثل: (سكوت ماكنيلي) مؤسس شركة (صن ميكروسيستمز) الذي أطلق تصريحًا شهيرًا في عام ١٩٩٩م قال فيه: [لم يعد لديك خصوصية، عليك تقبل ذلك]!!

إن الخصوصية التي تنتهكها السُلطة الرقْمية هي خصوصية المعلومات، أو حق الأفراد أو المجموعات أو المؤسسات أن يحددوا لأنفسهم: متى وكيف أو إلى أي مدى يمكن للمعلومات الخاصة بهم أن تصل للآخرين، بل تنتهك حقهم في ضبط عملية جمع معلوماتهم الشخصية، ومعاملتها آليـًا، وحفظها، وتوزيعها، وإشاعتها.

فقد بات من السهل الحصول على المعلومات المخزونة بالحاسوب المرتبط بشبكة الإنترنت، كما يمكن تبادل المعلومات بين حاسوب وآخر، لذلك فإن شفافية الإنسان وخصوصيته باتت عارية أمام ما تمخض عنه العلم من قدرة في عالم الحواسيب؛ فلم تعد حجة السرية التي يكفلها النظام الآلي لمعالج البيانات حجة

---

(١) تؤكد بيانات الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU) أن استخدام الإنترنت عمومًا مستمر في النمو على الصعيد العالمي، حيث يبلغ عدد مستخدميه ٤١ مليار نسمة، ما يوازي ٥٣٫٦ ٪ من عدد سكان العالم حتى ٥/ ١١/ ٢٠١٩م.

ينظر: سلطة وسائط الاتصال الجديدة على وسائل الإعلام التقليدية- مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية- د. أحمد شريف بسام- ٢٠١٩.

مقنعة؛ إذ أصبحت حالات اقتحام النظام الآلي مسألة واردة وليست مستحيلة .

لذلك يعجّ العالم الرقمي اليوم بصور التعدي على الخصوصية وسرقة الهوية الرقْمية، وهي كثيرة ومختلفة اختلاف الإمكانات المتعلقة بالاستخدامات التقنية في الفضاء الرقمي، وقد وجدت باستقصاء بحثٍ منها:-

١- إدخال معطيات أو معلومات وهمية: إذ يمكن بهذه الوسيلة أن يستولى المعتدي على بيانات شخصية غالبًا ما تتعلق بعناصر الذمة المالية بغية تحقيق أموال لنفسه.

٢- مخاطر الفيروسات: فيروس الحاسوب هو عبارة عن برنامج صغير يزرع بالأقراص والأسطوانات الخاصة بالحاسوب لأهداف تخريبية، مثل: تدمير البيانات والمعلومات المخزنة داخل الحاسوب تدميرًا كاملاً أو تعديلها .

وقد يُزرع فايروس بالحاسوب يقصد التطفل على الحياة الخاصة للغير، للوصول إلى معلومات شخصية عنه، واستخدام هذه المعلومات بصورة غير مشروعة.

وهناك تهديد آخر للحق في احترام الحياة الخاصة، إذْ يقوم الفيروس بمعالجة المعلومات الاسمية لشخص معين للحصول على معلومات أخرى جديدة بوسائل متعددة، مثل: التقريب والمقابلة بين المعلومات، وإعداد الإحصائيات، وإدماج العناصر المختلفة، وربطها ببعضها؛ وبذلك يمكن ترجمة حياة الفرد في ثوانٍ معدودة، ثم يستخدم المجرم المعلوماتي هذه المعلومات في أغراض غير مشروعة.

٣- سرقة المعلومات الخاصة وتزويرها: كتلك المعلومات المتعلقة ببطاقات الائتمان، وسرقة كلمة السر والاستيلاء عليها[1].

(١) ينظر: الحماية القانونية للحياة الخاصة للعامل وضماناتها في ظل الوسائل التكنولوجية الحديثة- صلاح محمد أحمد دياب، ص١٤ .

## المطلب الثالث
## السُّلطة الرقْمية وتَوهين اللغة

تعد اللغة أحد أركان الهوية القومية، ويعد الوهَنُ في التواصل باللغة العربية في مواقع التواصل الاجتماعي، من بين أهم القضايا المؤثرة إلى درجة ظهور الكتابة بلغة هجينة!

فقد أشارت الدراسات الحديثة إلى أن حصة الإنتاج الفكري باللغة العربية المتاح على الإنترنت لا يتجاوز (١.٥٪) على أقصى تقدير، ويتجلى الفارق والقصور بإدراك أن الدراسات نفسها تشير إلى أن حصة اللغة الإنجليزية تزيد عن٨٠٪ ولا يرجع حجم المعلومات باللغة العربية في العالم الافتراضي إلى قصورها، ولكن يعود في جانب كبير منه إلى تفريط مستعمليها في التطور المعرفي في الدخول إلى عالم المجتمع المعرفي الرقمي.

يتعاظم الأمر مع علوم الشريعة؛ من حيث إن المتأمل يدرك أنها مع العصر الرقمي أصبحت أمام متغيرات جديدة، فالرقمنة غيّرت العلاقة التقليدية بين المتعلم والمؤسسات الأكاديمية والشرعية، وهي علاقة كانت تقوم على التنظيم والمراقبة، فليست هناك أية ضرورة للجمود على القراءة الملموسة، ولكن مع العصر الرقمي تغيرت الحال، فأصبح بسطاء الثقافة علماء وَفق منظور يسهل النشر، ويكفل المواجهة المباشرة دون وصاية أو مراقبة أو مصادرة [١].

توهين اللغة يبدو جليًّا من خلال المواقع الاجتماعية؛ إذ يتم التواصل فيها بواسطة رموز تواصلية، بلغة جديدة تسمي "العَرَبيزي" أو "الفرانكو أرَب" وهي لغة ذات معنى عربي تكتب بحروف إنجليزية، أضيف إليها بعض الرموز بحيث تقابل بعض الأحرف العربية غير الموجودة في الإنجليزية .

(١)ينظر: وقائع المؤتمر الدولي الخامس عشر العلوم العربية والإسلامية في ضوء التحول الرقمي، الذي عقدته كلية دار العلوم جامعة الفيوم، في الفترة من ٢٤: ٢٦ مارس ٢٠٢٠م.

وفي تقديري: إن هذا الوضع يرجع إلى عجز أهل اللغة العربية عن مواكبة التكنولوجية، وسيطرة الثنائية اللغوية على ثقافة الجيل، ومن ثم فإن هيمنة اللغات الأجنبية وضعف استعمال العربية من أهم أسباب ضعف المحتوى العربي [١].

ما يحز في النفس أن الأمة العربية ما زالت بعيدة عن هذا الحراك؛ أعني: تعزيز المحتوى العربي على الانترنت؛ فمستوى اللغة العربية على الشبكة لا يسرّ، فهي تحتاج لمشروع متكامل يمكنها من اللحاق بلغات العالم الحية على الإنترنت، ويسمح برقمنة ما هو موجود حتى الآن من محتوى عربي مبعثر، إلى إيجاد آليات لتطويره [٢].

**وثَم تساؤلات تثور، منها:** لماذا ينجذب الإنسان المعاصر للرقمنة بهذا القدر المتزايد؟ وما موقعنا –كمجتمعات عربية إسلامية– في مجتمع المعلومات الرقمي؟

**وينجلي الاستفهام عنها بواسطة الأمور التالية**[٣]:–

**أولاً**: السعي إلى الفضاء المصغّر المبسط؛ ذلك أن الطبيعة الاختزالية للعقل الإنساني تجعله مائلًا للأشياء التي تقدم له العالم بصورة مصغرة، وهذا ما تفعله الرقمنة، حيث إنها تجمع العالم كله بصورة مبهرة، تجمع التجارة والأعمال، والسياسة، والثقافة، والاجتماع، والماضي والحاضر والمستقبل، تجمع الفردي والجماعي والمؤسسي والوطني والدولي، تجمع الاختراعات والتجهيزات، تجمع الجدية والترفيه، والمشكلات والحلول، بل تجمع الواقع والخيال، وكل ذلك يغري الإنسان بالهروب من العالم الحقيقي المعقد المبعثر، إلى العالم المصغر المبسط المجمّع. وهذا يعني أن

---

(١) ينظر: الهويات الافتراضية في المجتمعات العربية ، د. عبد الحكيم أحمين، ص ٨٧.

(٢) ينظر: اللغة العربية في عصر الرقمنة، د. عواطف حسن على كلية التربية – جامعة طيبة المملكة العربية السعودية، بحث منشور بمجلة كلية التربية جامعة الخرطوم، العدد الثامن– السنة السادسة– مارس ٢٠١٤م.

(٣) ينظر: لماذا ينجذب الإنسان المعاصر للتقنية الحديثة؟ مقال د. عبدالله البريدي على هذا الرابط:
http://www.drber.com/ar/articles/general/content-1527.aspx

الرقمنة التي تَبرعُ أكثر في تجميع العالم بهذه الطريقة؛ فإنها مرشحة لأن تجتذب عدداً أكبر من البشر، ولساعات أطول، ولذلك فقد لوحظ أن تقنية التصغير والتكبير بطريقة لمس الشاشة تحقق إشباعًا كبيرًا، وتمنح الإنسان شعوراً بالسيطرة والتحكم الزائف.

**ثانيـًا**: ينجذب الإنسان المعاصر للرقمنة بغية السيطرة على الأشياء والتحكم بها، وأحسب أن تلك النزعة قد ازدادت في الحياة المعاصرة، حيث يتولع الإنسان المعاصر بكل ما يجعله مسيطرًا على ما تحت يده، وبالتالي ترسخ سلوكيات انجذاب الإنسان إلى التقنية الحديثة؛ التي تمكّنه من العالم «المصغر»، وتُكسِبه أدوات السيطرة والتحكم ولو بشكل رمزي؛ فيما يخص الأشياء الكبيرة، كعالم السياسة والمال والأعمال والاختراعات المعقدة.

ومن الواضح أن الرقمنة تجعل الإنسان مسيطراً على ذلك الواقع الافتراضي، إضافة إلى التحكم بأشيائه «الصغيرة الخاصة» بطريقة أفضل؛ فهو الذي يختار الأصدقاء، كما أنه هو من يحدد الموضوعات التي «يروق» له مناقشتها و«الثرثرة» حولها ونحو ذلك.

**ثالثـًا**: قد يندفع الإنسان –تلقائيـًا– باتجاه ما يجنّبه الاصطدام بالواقع الاستبدادي، أو لنقل الواقع الذي تقل فيه خياراته إلى كل ما يوسّع دائرة تلك الخيارات،ومن ثم فالرقمنة تعين الإنسان بطريقة أفضل على تحقيق ذاته، لا سيما للفئات التي لا تتوفر على مهارات أو نتاج يمكن أن يقبل أوُيعترف به ضمن الأطر والآليات والمؤسسات الرسمية المشهورة؛ مما يدفعهم إلى «تجريب» طرائق جديدة للاعتراف بنتاجهم والظفر بالتقدير اللازم، وفق رؤيتهم لأنفسهم.

فمثلاً: الشاب الذي لا يتمكن من نشر نتاجه الفكري أو الإبداعي أو الفني في مجلة أو صحيفة أو معرض، فإنه سيلجأ قطعـًا إلى «المجلة الافتراضية» و«الصحيفة الافتراضية» و«المعرض الافتراضي»، بغض النظر عن مسمياتها الفعلية في الواقع الافتراضي –أي: فضاء الانترنت– فقد تُعرف بـ(المنتديات أو المدونات أو الصحف أو المجلات الإلكترونية) وما إلى ذلك.

**هذا؛** ويمكن الحدّ من تأثير السلطة الرقمية على الأفراد، أو على أقل تقدير توجيه تسلطها عليهم بالخير، بواسطة الأمور التالية:-

**أولًا**: العمل على ترسيخ مبدإ التعارف المبنى على الكلم الطيب؛ من خلال تناقل خبر نافع يصلح حال الإنسان وماله، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[الحجرات: ١٣].

**ثانيًا**: تثبيت مبدأ القول المعروف في العلاقات التواصليه؛ فلا معاملة حسنةً بدون رد المعروف بالمعروف، قال تعالى: ﴿**قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى**﴾[البقرة: ٢٦٣].

**ثالثًا**: التعجيل بصياغة نظرية اتصالية كونية متوافق عليها، تتأسس على أخلاق فطرية، تشترك فيها جميع أمم الأرض على اختلاف ثقافاتها وعوائدها، قال عز من قائل: ﴿**فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[الروم: ٣٠].

ومن ثم يمكن القول بأننا في حاجة ملحّة إلى إعاده النظر في الأنموذج المعرفي الرقمي الحديث، وهذا لن ياتي إلا من خلال الإسهام في تحقيق وعى معرفي جديد، من شأنه العمل على تغيير ما ترسّب في وعي كثيرين، من المعلومات المنقطعة عن القيم الأخلاقية الفطرية تحت تأثير النمط المعرفي الحديث المعاصر[١].

(١) ينظر: من التسيد الرقمي إلى العبودية الطوعية، د. محمد الهاطي- بحث منشور بمجلة الرابطة المحمدية للعلماء، عدد ٧٨، ٢٠١٧م.

# المبحث الثاني
# السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الدول

**تمهيد**: أدى التطور الكبير في نظم الاتصالات والمعلومات إلى ظهور سلطة رقمية جعلت من العالم قرية صغيرة، يتبادل فيها الأفراد كافة المعلومات والخبرات، وأسهم بشكل كبير في تداخل الثقافات، وهذا جانب إيجابي لهذه السُلطة، وهناك جانب سلبي حاولت في هذا المبحث أن أركز عليه من ناحيه تأثيره على سيادة الدول.

والتأثير على سيادة الدول قد يكون مباشرًا وقد يكون غير مباشر؛ فجرائم الإنترنت من الجرائم التي تمس سيادة الدولة ونظمها الاجتماعية والسياسية؛ حيث إن هذه الجرائم لا تقف عند حدود الدولة الواحدة، بل هي جرائم عابرة للحدود؛ فهي جرائم وطنية، وإقليمية، ودولية، وهذا يتطلب من الدول اتخاذ الإجراءات اللازمة لمكافحة هذه الجرائم، كتشريع القوانين اللازمة لذلك، و عقد الاتفاقيات الإقليمية والدولية لهذا الغرض.

ومن هنا نعلم أن التطور الرقمي الهائل جعل العالم أمام مفاهيم جديدة في العلاقات القانونية والاجتماعية والمدنية وسائر أوجه الحياة البشرية؛ نظرًا للبيئة الرقمية المغايرة لعالم الجغرافيا والكيانات الملموسة، مما يوجب التساؤل عن إمكانية احتواء التشريعات القائمة لهذه المستجدات، ومدى انطباقها عليها، أو أن الحاجه إلى نصوص تشريعية جديدة تستوعب هذه المستجدات أصبحت ماسة.

فلم يعد مبدأ السيادة مقتصرًا على الأبعاد السياسية فحسب، بل تعداه اليوم ليشمل بُعدًا رقْميًّا جديدًا ينضاف إلى معناه الأصلي المتعارف عليه، من خلال تسابق الدول للحصول على أسماء النطاقات الخاصة بها في العالم الرقمي، وهو ما يجعل الحديث

ضروريًّا عن **الجرائم التي تفرضها السُّلطة الرقمية، وهو ما أصرف عنايتي إليه؛ فأقول**[١]:-

إن استعمال الرقمنة لخرق سيادة الدول يحدث كل دقيقة بل كل ثانية، وهذا الخرق يقوم به أشخاص أذكياء يمتلكون أدوات المعرفة الرقمية الحديثة، ومن آثار السلطة الرقمية على السيادة الدولية:-

**أولًا**: الاعتداء على الأشخاص، وهذا النوع يشمل السب والقذف والتشهير، وبث أخبار وأفكار من شأنها الإضرار أدبيًا أو معنويًا بالشخص المقصود.

ويمكن أن تدخل فيه أيضا جرائمُ الانتهاك والسرقه لحقوق الملكية الفكرية، من خلال: نشرها وتداولها في الفضاء الرقمي.

**ثانيا**: الاعتداء على الأموال؛ من حيث إنه قد تم تحويل أنظمة الإدارة والمحاسبة إلى أنظمة إلكترونية رقْمية، وربط فروع تلك المؤسسات بعضها ببعض، من خلال شبكات المعلومات لضمان سهولة وسرعة إدارة العمليات المالية داخلها، ودخلت بطاقات الائتمان والدفع الإلكتروني بأنواعها المختلفه لتسهيل المعاملات، وتبين أن الدول المتقدمة تعتمد على هذه البطاقات الرقمية وعلى الدفع الرقمي بشكل كبير جدًّا؛ ففي الولايات المتحدة الأمريكية –مثلًا- يوجد ما يقارب (١٨٥ مليون) بطاقة، أي: بنسبة (٦٣ في المئة) من إجمالي عدد سكان الولايات الأمريكية المتحدة.

وفي الصين تعدى حجم التعاملات الماليه باستخدام هذه البطاقات (١٦٩ مليار دولار) في عام ٢٠٠١م.

---

(١) ينظر: تأثير الإنترنت على مبدأ السيادة- د . فائز ذنون جاسم، ص ٣٣٧.

**ثالثا:** جرائم الاعتداء على سيادة الدولة، وهذه الجرائم تتخذ عدة أشكال:-

-الاعتداء والتشهير والإضرار بالمصالح العامة والخاصة؛ حيث يقوم أشخاص بالاعتداء والتشهير بالرموز أو الثوابت السياسية والاجتماعية والدينية، كما حدث من عرض أفلام وصور عبر (الإنترنت) تسيء إلى صفة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم.

- تهديد المجتمع الداخلي للدولة؛ فلقد ظهرت في الفضاء الرقمي خدمات كثيرة تهدد الكيان الدولي؛ مثل: الاشتراك في النوادي الخاصة أو لعب القمار، أو التخابر والاتصال بين أفراد منظمة أو نشاط محرم قانونًا.
- التجسس بالوسائل الالكترونية للحصول على المعلومات الاستراتيجية عن الدولة؛ باختراق مواقع مهمة تعود لوزارات سيادية في الدولة كوزارة الدفاع، أو الخارجية، والحصول على معلومات تهم الأمن القومي للدولة.
- الإرهاب الإلكتروني الذي يتم عبر العالم الرقمي كإحدى الوسائل المهمة في نشر الإرهاب على المستوي الدولي، وذلك عن طريق التخابر والاتصال بين الجماعات الإرهابية، أو نقل التعليمات بينها، كتعليم كيفية تفخيخ السيارات أو الأشخاص، و يمكن أن يدخل ضمن تهديد الأمن القومي: التحريضُ على النظام السياسي كما حدث لبعض الأنظمة العربية بما يسمى: ثورات الفيسبوك.

هذا؛ ولتأثير (الرقمنة) على السيادة الدولية شواهد كثيرة في عصرٍ تطورت فيه وسائلُ الاتصالات الحديثة إلى درجة كبيرة، جعلت الإنسان قادرًا على أن يرتبط مع العالم من خلال جهاز الحاسوب، إلى درجه يمكن تسميه هذا العصر بعصر الرقمنة، والمطلب التالي بالبيان حقيق:-

## المطلب الأول
## شواهد تأثير السلطة الرقمية على سيادة الدول

رُغم أن مفهوم (السيادة الرقْمية للدول) جديد نسبيًّا، إلا أنه يمكن تلخيصه في دفاع الدولة عن استعادة السيطرة على بياناتها وبيانات مواطنيها، ويشمل ذلك الجانب العسكري؛ حيث قدرة الدولة على تطوير قدرات الأمن المعرفي، دون الاعتماد على تكنولوجيا أجنبية الصنع، ويشمل الجانب الاقتصادي، والقضايا التي تتعلق بفرض الضرائب على شركات التكنولوجيا الكبيرة وإنشاء شركات ناشئة.

وثمت محاولات دولية للتحكم في السلطة والسيادة الرقمية، والحدّ من سيطرتها الباغية؛ فنجد مثالًا:-

**"فيسبوك" يمثل تهديدًا للديمقراطية الأمريكية:-**

ظهر ذلك الاتهام جليًا بعد تفشي الأخبار المضللة عبر فيسبوك، خلال الانتخابات الرئاسية الأمريكية قبل الأخيرة، وخاصة في أعقاب فوز الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" غير المتوقع، حيث كثرت التساؤلات عن أثر الموقع الاجتماعي في الدعاية للمعلومات غير الدقيقة أثناء السباق الرئاسي، وحول إذا ما كان لها تأثير على نتائج الانتخابات [1].

من ثم نجد أن المرشحين لرئاسة أمريكا: هيلاري كلينتون- دونالد ترامب- إليزابيث وُورِن- يهاجمون شركات التكنولوجيا الرقمية، مثل: (جوجل- تويتر- فيسبوك- آبل- أمازون) لمنافستهم في احتكار السلطة، وهو ما يعني أن للرقمنة سلطة.

(١) ينظر: هيمنة العلم الأزرق، مقال منشور على موقع:
https://www.ida2at.com/how-does-facebook-control-our-minds/

**فرنسا (تُرسي) قواعدَ السُلطة الرقْمية:-**

بدأت فرنسا خطواتِها العملية لتفادي أن تصبح مستعمرة رقْمية للولايات المتحدة أو الصين؛ إذ أعلنت كل من الجمعية الوطنية الفرنسية (الغرفة الأولى للبرلمان الفرنسي) ووزارة الدفاع أن أجهزتهما الرقْمية ستتوقف عن استخدام محرك البحث (غوغل) وستستبدلانه بمحرك (كوانت)، وهو محرك بحث فرنسي يفخر بعدم تتبّع مستخدميه.

وبهذا صرّح (فلوريان باشيلييه) أحد النواب الذين يرأسون فريق عمل الأمن المعرفي الرقمي بالجمعية الوطنية التي أطلقت للمساعدة في حماية الشركات الفرنسية والوكالات الحكومية من الهجمات الإلكترونية ومن تزايد الاعتماد على الشركات الأجنبية، قائلًا: "إن الأمن والسيادة الرقْمية معرضان للخطر هنا، ولذلك علينا أن نعطي مثالًا تحتذي به الشركات".

وقد بدأ الحديث عن إرساء قواعد السُلطة الرقْمية في فرنسا مع كشف الأميركي (إدوارد سنودن) تورّط وكالة الأمن القومي الأميركية في التجسس على قادة ودول أجنبية، صديقة كانت أو عدوة.

وأوضح تقرير صادر من مجلس الشيوخ في البرلمان الفرنسي القلق من أن تصبح فرنسا ودول الاتحاد الأوروبي ككل (مستعمراتٍ رقْميةً)، وأظهر التقرير أن ثلثي الفرنسيين لا يثقون في الشبكات الاجتماعية.

الأمر الذي جعل الرئيس الفرنسي (إيمانويل ماكرون) يصرّح باستعادة استقلال فرنسا عن شركات التكنولوجيا الأجنبية، خاصة فيما يتعلق بمسائل حماية البيانات، والتي تظهر معارضة الشركات الأميركية والصينية المهيمنة وسياسات حكومتها بشأن القضايا

الرقْمية، وظهر ذلك في كلمته: "إذا لم نقم بتنظيم الإنترنت، فإن الخطر يكمن في قلب أسس الديمقراطية"[١]!

**السُلطة الرقْمية تتحكم في خصوصية الصين:-**

في انتهاكٍ لأمن المعلومات الشخصية تسربت أسماء وعناوين وأرقام بطاقات الهوية القومية لأعضاء من الصفوة الصينية على موقع (تويتر) من خلال نشر شخص على حساب أسماه «بطاقة هوية» معلوماتٍ شخصيةً عن أفراد بارزين في الحكومة الصينية وأقطاب الأعمال الاقتصادية مثل: «وانج جيان لين»، و«جاك ما»، و«فانج بن شينج».

وكشف التسريب هذه المعلومات لما يزيد على (٣٠٠ مليون) مشترك نشط على موقع (تويتر) وقتئذٍ! وقد ظلت تواريخ الميلاد وأسماء أفراد الأسر والعناوين المسربة متاحة أمام مستخدمي (تويتر) لما لا يقل عن ساعة مصحوبة برسالة جاء فيها: «هل تدهشك هذه المعلومات؟ آمل أن تجعل هذه المعلومات أهل البلاد يفكرون [٢].

نعم.. الخصوصية الصينية إذًا بلا قيمة! لذا أوقف موقع (تويتر) هذا الحساب بسرعة. ولم تتحدث وسائل الإعلام الصينية عن التسريب، ورفض متحدث باسم وزارة الأمن العام الصينية التعليق عما حدث، المهم في الأمر أن الحكومة الصينية بدأت بالفعل تحقيقا لكشف هوية القائم بعملية التسريب، وتطوير بروتوكولات لحماية المعلومات الشخصية. وأن هذا التسريب قد لا يزيد أيضـًا عزم الصين إلا قوة على حماية فضائها الرقمي.

---

(١) ينظر: فرنسا تستعيد السيادة الرقمية، مقال منشور على موقع:-

https://m.facebook.com/alarabonline/posts/2022031067855912

(٢) ينظر: الصين رائدة السيادة الرقمية، مقال منشور على موقع:

https://www.alittihad.ae//article/21205/2016/%d8%a7%d9%84%d8%b5%d9%8a%d9%86

**مصر تتجه نحو السلطة الرقمية:-**

تصدرت مصر قائمة الدول العربية في خدمات الدفع الرقمي والمحافظ الرقمية بعدد (١٣٠ ألف) مَنفذ منتشرة في مختلف أنحاء الجمهورية، وذكر تقرير صادر عن صندوق النقد العربي بعنوان "مرصد التقنيات المالية الحديثة في الدول العربية" لرصد أبرز النماذج الناجحة في مجال التقنيات المالية الحديثة القابلة للتوسع والتطبيق، انه ينتشر استخدام المحافظ الرقْمية لشركات التقنيات المالية في مجال الدفع الرقمي في قطاع التجزئة في عدد من الدول بما يعزز آليات الدفع الإلكتروني، حيث يتوفر في مصر نحو (١٥.٣ مليون) محفظة رقْمية [١].

الجدير بالذكر: هو سعي السلطات المصرية إلى تطوير أنظمة الدفع، وسن التشريعات اللازمة لتشجيع نمو أنظمة الدفع الإلكتروني، لا سيما فيما يتعلق بالأمن المعرفي وحماية البيانات.

**استنتاج: يظهر مما سبق أن السلطة الرقْمية رهينة بالريادة التكنولوجية:-**

فمع تحول كل عنصر من عناصر حياتنا إلى رقْمي، أصبح قادة دول العالم محقين في القلق من أن عمالقة الشبكات الاجتماعية، مثل "فيس بوك" و"جوجل"، و"أمازون"، والشركات الصينية المصنعة للأجهزة، مثل: "هواوي"، التي تدير شبكات الجيل الخامس، لديهم سُلطة كبيرة .

إن السلطة الرقْمية هي قبل كل شيء وسيلة للدول والأفراد لاستعادة السيطرة على

(١) ينظر: صندوق النقد العربي، مقال منشور على موقع:-

https://www.aleqt.com/2020/06/24/article_1859091.html

الطريقة التي يتم بها استخدام وحماية قنوات الاتصال الحيوية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، وإلا يُخشى من مخاطر التبعية للخارج من خلال التجاوزات الأخيرة التي تجلّت في التلاعُب بالشبكات الاجتماعية التي كانت ضحيته مناطق عديدة من العالم.

ومن ثم فمن الضروري إنفاذ تشريعات شأنها حماية البيانات، وعليها يتمّ بناء سلطة رقْمية مؤكّدة، تمرّ عبر تقوية البنَى التحتية والتشريعات المحلية، من أجل حماية قصوى للبيانات من التجاوزات الخارجية.

## المطلب الثاني
## جائحة (كورونا) عامل تجذيري لفرض سلطة رقْمية

لاشك أن الجائحة العالمية الناجمة عن انتشار فيروس كورونا دفعت نحو مزيد من الانخراط في عالم رقمي، وسرّعت الإفادة من الحلول والتطبيقات والخدمات الرقمية، ولا شك أن الاستجابة لما يفرضه العالم الرقمي من إمكانات، باتت ميزة تنافسية في حق الشركات التي ألزمت نفسها به، ولن تسمح لمنافسيها أن يسبقوها إليه؛ لأن المتخلفين عن اللحاق بالركب الرقمي سيخرجون من المنافسة.

أما المستهلكون فقد وجدوا أن حصولهم على الخدمات بضغطة زرّ وربما لمسة أصبع، هو أسهل بالتأكيد وأقل جهدًا من الأسلوب التقليدي، لا سيما في عواقب جائحة كورونا وما فرضته من إغلاقات شبه تامة لتقلّص الكثير من مجالات الحياة الطبيعية، لكنها بالمقابل وسعّت من مجالات التكنولوجيا الرقمية، وعجّلت في تحول العالم إلى عصر الرقمنة؛ إذ تُظهر الإحصاءات أن العالم أجمع قد قفز خمس سنوات إلى الأمام في تبني القطاعات الاقتصادية المختلفة للأنظمة الرقمية أثناء جائحة كورونا، وذلك في

غضون شهرين فقط هما أبريل ومايو من العام ٢٠٢٠م إبّان ذروة الإغلاقات التي تسبب بها الخوف من انتشار فيروس كورونا، وكان من آثار ذلك[١]:-

- أطلقت كل البنوك حملات توعية رقمية لعملائها باستخدام تطبيقاتها وإجراء كافة المعاملات والخدمات عن بُعد.
- ركزت المدارس والجامعات على التعلم عن بُعد باستخدام مختلف التطبيقات، وتم ذلك في كثير من البلدان بنسبة (١٠٠٪.) وبدأ الأطباء في تقديم المشورة الطبية عن بُعد.
- قطاع التجزئة وخصوصًا محلات بيع الأغذية والمواد التموينية كانت أكثر القطاعات في دخولها إلى النظام الإلكتروني؛ فخلال فترة الإغلاق لجأت العديد من المتاجر إلى حلول دفع مبتكرة لتمكينها من مواصلة العمل من خلال تقديم خدمة التوصيل إلى المنازل، وتلقي المدفوعات رقميًّا.
- شركة (أبل) هي النموذج الأول؛ فقد وصلت قيمتها السوقية في عام ٢٠٢٠ إلى (٢تريليون دولار) في أعقاب مبيعات هائلة لنظام هاتف (أيفون) خلال انتشار وباء كورونا.
- بقاء الناس في المنازل خدم بشكل كبير منصة (نتفليكس) التي حققت خلال أزمة كورونا أكثر من (عشرة ملايين مشترك) في جميع أنحاء العالم، وهذا الازدهار ليس مفاجئًا؛ لأن خدمات العرض بحسب الطلب على الإنترنت باتت هي الأكثر شعبية في السنوات الأخيرة، لكن جائحة كورونا هي التي سرّعت حسم خيار الاستمتاع

(١) ينظر: تسارع خطى العالم نحو الرقمنة بفضل كورونا، مقال منشور بموقع:-
https://www.menaitech.com/ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%88%D9%86

بهذه الخدمة الترفيهية.

- كما كانت هناك خطًى حثيثةٌ لبعض الدول، منها:-

**الإمارات.. حولت نصف مراكزها الحكومية إلى منصات رقْمية:**

أعلنت الإمارات عزمها تحويل (٥٠٪) من المراكز الحكومية إلى منصات رقْمية خلال عامين، مشيرة إلى اعتماد الهيكل الجديد لحكومة الدولة ودمج وزارات وهيئات.

**المغرب.. تتخذ من المحاكم الرقْمية خطة حكومية لمواجهة وباء كورونا:**

وضعت المغرب قانونًا ينظم استعمال الوسائل التكنولوجية في المنظومة القضائية، وتقنين التقاضي عن بُعد، والنشر الإلكتروني للمعلومة القانونية والقضائية.

إن الاقتراب الأكثر من العالم الرقمي يعني امتلاك ناصية المستقبل، والحق يقال.. فإن العالم يُدار رقميًّا قبل أزمة كورونا، بشكلٍ شبه كامل عبر الإنترنت، فلماذا لا تستمر هذه الوتيرة السريعة في الدخول إلى العالم الرقمي بشكل كامل.

وبعد هذا التَّطواف في حدود السلطة الرقمية في النظم الوضعية، أرتقي إلى رصد المآلات الشرعية لهذه السلطة، وهذا ما أُجري الكلام عليه في الفصل التالي:-

# الفصل الثاني
# المآلات الشرعية للسُلطة الرقْمية

**وفيه :**

**المبحث الأول: السُّلطة الرقْمية في ميزان الفقه الإسلامي:-**

المطلب الأول: توظيف السلطة الرقمية في خدمة الفقه الإسلامي

الفرع الأول: حكم استخدام الرقْمنة

الفرع الثاني: حكم توطين الرقْمنة وابتكارها

الفرع الثالث: سريان الأحكام التكليفية على استخدام الرقمنة

الفرع الرابع: تطويع الرقْمنة لخدمة العلوم الشرعية والعلوم المساندة

المطلب الثاني: تقنين السلطة الرقمية على مصادر المعلومات الشرعية

الفرع الأول: الأمن المعرفي لازم من لوازم السُلطة الرقْمية

الفرع الثاني: تأمين البواحث الرقمية باعتبارها أداة من أدوات التسلط الرقمي

**المبحث الثاني: الآثار الشرعية للسُلطة الرقْمية:-**

المطلب الأول: الإفتاء الرقمي.

المطلب الثاني: رقْمنة العلوم الشرعية.

# المبحث الأول
# السُلطة الرقْمية في ميزان الفقه الإسلامي

المتأمل فيما أنتجته العقول البشرية لا يملك إلا أن يقول: تبارك الذي ﴿**عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾ [العلق: ٥]، فقد أصبحت (الرقْمنة) مطلبًا من مطالب العصر، وإحدى ركائزه الإنسانية(١)، ودخلت الرقْمنة كافة قطاعات الحياة؛ فلا يكاد يخلو بيتٌ من آثارها، بل أصبحت أبعد المناطق جغرافيًّا هي الأقرب رقْميًّا !

إن ملاحظةً بسيطة لمحتويات منازلنا اليوم تدفعنا إلى إحصاء عدد كبير من الأجهزة المرتبطة بالانتشار الكبير للثقافة الرقْمية، كالحواسيب، والأجهزة الإلكترونية، وأجهزة التحكم عن بُعد، والألواح الرقْمية وغيرها، وهذا يقتضي تبيان الحكم الشرعي لاستخدام الرقمنة؛ فأقول وعلى الله اعتمادي:-

## المطلب الأول
## توظيف السلطة الرقمية في خدمة الفقه الإسلامي

**وفيه:**

### الفرع الأول
### حكم استخدام الرقْمنة

الرقمنة مباحة في الأصل مالم تستخدم لمحرم، قال الله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾ [البقرة: ٢٩].

وقال سبحانه: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ**﴾ [الجاثية: ١٣]، وقال جل شأنه: ﴿**قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ**﴾[الأعراف:٣٢]

(١) ينظر: درجة استخدام أعضاء هيئة التدريس في كليات الشريعة لتكنولوجيا المعلومات– رسالة ماجستير بجامعة اليرموك، للباحث/ الحسن ساعد ضيف الله، ص ١٣.

قال الإمام الكاساني رحمه الله: "أباح الانتفاع بالأشياء كلها، ولا يباح الانتفاع إلا بالطاهر" (١).

وقال ابن تيمية رحمه الله: "مما نعتقده أن الله أباح المكاسب والتجارات والصناعات، وإنما حرم الله الغش والظلم، وأما من قال بتحريم تلك المكاسب فهو ضال مضل مبتدع; إذ ليس الفساد والظلم والغش من التجارات والصناعات في شيء، إنما حرم الله ورسوله الفساد لا الكسب والتجارات; فإن ذلك على أصل الكتاب والسنة جائز إلى يوم القيامة، وإن مما نعتقد أن الله لا يأمر بأكل الحلال ثم يعدم الوصول إليه من جميع الجهات; لأن ما طالب به موجود إلى يوم القيامة" (٢).

وأخذ رحمه الله يستدل على أن الأصل في جميع الأعيان الموجودة، على اختلاف أصنافها، وتباين أوصافها، أن تكون حلالًا مطلقًا للآدميين، وهذه كلمة جامعة، ومقالة عامة، وقضية فاضلة، عظيمة المنفعة، واسعة البركة، يفزع إليها حملة الشريعة فيما لا يحصى من الأعمال، وحوادث الناس، وقد دل عليها أدلة عشرة مما حضرني ذكره من الشريعة، وهي كتاب الله، وسنة رسوله، واتباع سبيل المؤمنين المنظومة، فالأول: كتاب الله، وهو عدة آيات: الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾ [البقرة: ٢٩]، والخطاب لجميع الناس لافتتاح الكلام بقوله: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ**﴾ [البقرة: ٢١] .

ووجه الدلالة: أنه أخبر أنه خلق جميع ما في الأرض.

---

(١) بدائع الصنائع: ١/ ٦٤.

(٢) مجموع الفتاوى: (٥/ ٨١).

الآية الثانية قوله تعالى: ﴿**وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ**﴾ [الأنعام: ١١٩].

دلت الآية من وجهين. أحدهما: أنه قال: ﴿**وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ**﴾ والتفصيل: التبيين، فبين أنه بين المحرمات، فما لم يبين تحريمه ليس بمحرم، وما ليس بمحرم فهو حلال؛ إذ ليس إلا حلال أو حرام.

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ**﴾ [الجاثية: ١٣]، وإذا كان ما في الأرض مسخرًا لنا، جاز استمتاعنا به كما تقدم.

والثاني: السنة، والذي حضرني منها حديثان: الحديث الأول: في الصحيحين: عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ**» (١).

دل ذلك على أن الأشياء –ومنها: الرقمنة– لا تحرم إلا بتحريم خاص، لقوله: « **لَمْ يُحَرَّمْ** » ودل أن التحريم قد يكون لأجل المسألة، فبين بذلك أنها بدون ذلك ليست محرمة وهو المقصود.

الثاني: ما رواه سلمان الفارسي قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء من السمن والجبن، فقال: «**الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ، فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ**»(٢).

فمنه دليلان، أحدهما: أنه أفتى بالإطلاق فيه. الثاني: قوله:«**وَمَا سَكَتَ عَنْهُ، فَهُوَ مِمَّا**

(١) صحيح البخاري: ٩/ ٩٥، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال.

(٢) سنن ابن ماجه: ٢/ ١١١٧.

**عَفَا عَنْهُ»**، نصٌّ في أن ما سكت عنه فلا إثم عليه فيه، وتسميته هنا عفوًا؛ لأن التحليل هو الإذن في التناول بخطاب خاص، والتحريم المنع من التناول كذلك، والسكوت عنه لم يؤذن بخطاب يخصه، ولم يمنع منه، فيرجع إلى الأصل، وهو: أن لا عقاب إلا بعد الإرسال، وإذا لم يكن فيه عقاب لم يكن محرمًا [1].

## الفرع الثاني
## سريان الأحكام التكليفية على استخدام الرقمنة

الأصل في الرقمنة الإباحة كما سلف، لكنْ لها صور عدة تسري عليها الأحكام التكليفية الخمسة: وهي:-

**أولاً: الوجوب:**

ومن أمثلتها: أن تتعين طريقًا لواجب؛ كإنكار منكر، أو إنقاذ مريض من هلكة؛ فيتعين حينئذ استعمالها لهذا الغرض؛ لأن ما لايتم الواجب به إلا به فهو واجب، على ما هو مقرر أصوليًّا، ثم الواجب قد يكون على سبيل الوجوب العيني، وقد يكون على سبيل الواجب الكفائي [2].

**ثانيـًا: التحريم:**

إذا كانت وسيلة لمحرم، فتحرم لكن ليس لذاتها بل لأنها صارت وسيلة للمحرم، كمن يستخدمها في المحرمات، وهذا نحو: تحريم الفقهاء الزواج بامرأة لاشتباهها بأخت، وتحريم امرأتين بُتّ طلاق إحداهما ثم نُسي؛ عملًا بسد الذرائع الموصلة للمحرم [3].

---

(١) مجموع الفتاوى: ٢١/ ٥٣٦ .

(٢) ينظر: المستصفى ١/ ٥٧، الإحكام للآمدي ١/ ١٥٢، والقواعد والفوائد الأصولية ١/ ٩٤.

(٣) ينظر: حاشية العطار ٢/ ٣٩٩ ، الفروق ٢/ ٥٩.

**ثالثًا: الإباحة:**

وهي الأصل فيها للآيات السابقة كقوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾ [البقرة: ٢٩].

**رابعًا: الاستحباب:**

متى كانت الرقمنة وسيلة لمستحب فتكون مستحبة، لأن وسيلة الواجب واجبة ووسيلة المستحب مستحبة، ومنه: ما جوزه الفقهاء من تشريح جسد الآدمي بعد مماته لغرض طبّيٍّ أو جنائي [١].

**خامسًا: الكراهة:**

وقد تُكره الرقمنة إذا أوصلت لمكروه؛ فوسيلة المكروه مكروهة كذلك، لما ورد من قاعدة سد الذرائع، وسد الذرائع قد يكون على سبيل الكراهة، وقد يكون على سبيل التحريم، وهذا راجع إلى ما يؤول إليه.

## الفرع الثالث
## توطين الرقْمنة وابتكارها

توطين الرقْمنة وابتكارها من الفروض الكفائية التي يجب على طائفة من المؤمنين القيام بها، ويتأكد ذلك على من يحسنها وهم المتخصصون فيها، كما يتأكد على الحكومات أكثر؛ نظراً لقدرتها على دعم الأبحاث في هذا المجال، ولأنها مشروعات كبيرة تحتاج إلى نفقات كبيرة لا يقدر عليها إلا الحكومات، والعمدة في هذا قول الله تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ**﴾ [الأنفال:٦٠]. وقوة الحاسب مسلم بها بلا إشكال فقد أصحبت التجارب النووية تجريها الحواسب الكبيرة المتخصصة.

---

(١) ينظر: اعتبار المآلات، عبدالرحمن السنوسي ص ٢٥.

وأخرج الإمام مسلم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ **أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ**»[1].

فالصناعة – في الجملة ومنها: الرقمنة – من الأمور الضرورية للحياة التي لا يستغني عنها الناس في حياتهم، كسائر ما لا تتم المعائش إلا به، من التجارة، والزراعة، وغير ذلك مما لا تستقيم أمور حياة الناس بدونها ، فهي لهذا فرض كفاية على الجماعة، إن قام بها البعض يسقط الحرج عن الباقين، وإلا أثموا جميعا [2].

وقد أرجع الإمام الرازي رحمه الله المراد بالقوة في الآية الكريمة إلى معان أربعة، الأول: المراد من القوة أنواع الأسلحة. الثاني: روي أنه صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية على المنبر وقال: ألا إن القوة الرمي قالها ثلاثاً [3]. الثالث: القوة هي الحصون. الرابع: قال أصحاب المعاني: الأوْلى أن يقال: هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة، وقوله عليه الصلاة والسلام: القوة هي الرمي، لا ينفي كون غير الرمي معتبراً، كما أن قوله عليه الصلاة والسلام: «**الْحَجُّ عَرَفَةُ**» [4]، و«**النَّدَمُ تَوْبَةٌ**»[5] لا ينفي اعتبار غيره، بل يدل على أن هذا المذكور جزء

---

(١) أخرجه الإمام مسلم: ٣/ ١٥٢٢-١٩١٧، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه.

(٢) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٧/ ٣٦١.

(٣) سبق تخريجه في ص .

(٤)أخرجه الترمذي في سننه ٢/ ٢٢٩- ٨٨٩.

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ٢/ ١٤٢٠- ٤٢٥٢.

شريف من المقصود، فكذا ههنا، وهذه الآية تدل على إن الاستعداد للجهاد بالنبل والسلاح وتعليم الفروسية والرمي فريضة إلا أنه من فروض الكفايات.

قال رحمه الله: "المراد أن تكثير آلات الجهاد وأدواتها كما يرهب الأعداء الذين نعلم كونهم أعداء كذلك يرهب الأعداء الذين لا نعلم أنهم أعداء"(١).

**ومما يُلحظ**: ورود لفظ القوة – في الآية – مطلقًا بغير تحديد ولا تقييد، فهو يتسع ليشمل كل عناصر القوة ماديًّا ومعنويًّا، وما يتقوى به على حرب العدو، وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة.

وقد تركت الآية الكريمة تحديد القوة المطلوبة؛ لأنها تتطور تبعًا للزمان والمكان، وحتى يلتزم المسلمون بإعداد ما يلابس ظروفهم من قوة يستطيعون بها إرهاب العدو.

قال القرطبي رحمه الله: " فإن قيل: إن قوله: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ**﴾كان يكفي، فلم خص الرمي والخيل بالذكر؟ قيل له: إن الخيل لما كانت أصل الحروب وأوزارها التي عقد الخير في نواصيها، وهي أقوى القوة وأشد العدة وحصون الفرسان، وبها يجال في الميدان، خصها بالذكر تشريفًا، وأقسم بغبارها تكريمًا. فقال: ﴿**والعاديات ضبحا**﴾ [العاديات: ١]. ولما كانت السهام من أنجع ما يتعاطى في الحروب والنكاية في العدو وأقربها تناولًا للأرواح، خصها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكر لها والتنبيه عليها. ونظير هذا في التنزيل، ﴿**وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ**﴾ [البقرة: ٩٨] ومثله كثير"(٢).

ويفهم منه: أن على الأمة الأخذ بأسباب القوة في العصر الذي تعيش فيه، كلٌّ بحسبه،

(١) التفسير الكبير: ١٥/ ١٤٨.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي ٨/ ٣٧.

فإذا كانت بالصناعة –ومنها: الرقمنة– وجب الأخذ بها وهكذا، والحكم قد أُنيط بعلة القوة، وهو يدور مع علته، فإذا كان شيء موجود أكثر إرهابًا منها كالسيارات البرية والهوائية المعدة للقتال والتي تكون النكاية فيها أشد، كانت مأمورا بالاستعداد بها، والسعي لتحصيلها، حتى إنها إذا لم توجد إلا بتعلم الصناعة وجب ذلك؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب [1].

## المطلب الثاني
## تقنين السلطة الرقمية على مصادر المعلومات الشرعية

نشر العلم الشرعي من الفروض الكفائية التي تتعين على عدة جهات منها: العلماء والحكومات والمتخصصون، بصرف النظر عن وسيلة النشر، والواجب على هذه الجهات استخدام أفضل الوسائل الحديثة في نشر العلم وتقريبه للناس، ولاشك أن الرقمنة وفّرت طرقًا ووسائل حديثة متطورة ومهمة في نشر العلم وتقريبه، وتوضيحه وتعميمه، وإيصاله لكل فئات المجتمع، كلٌ بما يناسبه.

قال تعالى: ﴿**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ [التوبة: ١٢٢].

**وجه الدلالة**: أن إظهار العلم فرض على الكفاية لا على التعيين، بحيث يتمكن كل أحد من الوصول إليه، وإنما كان خروج النفر وسيلة لتبليغ الدين؛ تغليبًا لا إلزامًا، فهذه الوسيلة تتغير بتغير الزمان والمكان، والمقصود هو تبليغ الدين بالوسائل الممكنة[2].

وتقنين السلطة الرقمية على مصادر المعلومات، أي: جعل الرقمنة قانونًا حاكمًا

(١) ينظر: تفسير السعدي ١/ ٣٢٤.

(٢) ينظر: جامع البيان ١٤/ ٥٧٣ ، ومفاتيح الغيب ٤/ ١٤٠.

لمصادر المعلومات، أجتهد في تجليته من خلال الفروع التالية:-

## الفرع الأول
## الأمن المعرفي لازم من لوازم السُلطة الرقْمية

في يوليو ٢٠١٩م عقدت الندوة الثالثة لأمن الإنترنت الإفريقي في (كيب تاون- جنوب إفريقيا) التي تسلّط الضوء على الوعي الإفريقي الجديد بشأن أمن تكنولوجيا المعلومات، وأظهرت الندوة أن القارة عُرضة لهجمات مناطق أخرى من العالم؛ فقد وقع بنك سنغالي ضحية لقرصنة تحوّلت خلالها حسابات ذات أرصدة متواضعة إلى حسابات ذات مبالغ كبيرة جدًّا!

وسُرِقَ أكثرُ من ٢٥٠ مليون فرنك إفريقي من البنك، قبل اكتشاف الجناة! وهذا يوضح أن لا أحد في مأمن، وأن الأمن المعرفي للشبكات أمر بالغ الأهمية.

إنه إذا كانت الدول والحكومات مسؤولة عن توفير الأمن وحماية الحدود وتكوين الجيوش، ومسؤولة كذلك عن توفير الأمن الغذائي، فإن مسؤولية الأمن المعلوماتي والمعرفي لاتقل أهمية عن ذلك، ولذا يتعين على الدول فتح الجامعات التي تكفي لعدد الخريجين في هذه التخصصات، وتدريس هذه المواد المهمة ضمن المناهج الدراسية في مختلف المراحل لتحقيق الأمن المعلوماتي المنشود، لتحقيق الاستغناء والقوة؛ لقوله تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ**﴾، وهذا يتطلب قوة الأمة مطلقـًا ولو لم تكن في حال حرب، كما يتطلب حماية الأمة من الغزو الفكري والثقافي والمعلوماتي، ووضع الحواجز والسدود التربوية والرقمية، وهذا يفرض على الحكومات وضع خطة وطنية لحماية ثقافة المجتمع من مخاطر الرقمنة المتوقعة.

كما أن محاربة الفقر المعلوماتي لا تقل أهمية عن محاربة المجاعات وسوء التغذية،

ورعاية العقول لا تقل أهمية عن رعاية الأبدان والعناية بها، وهذا يوجب على الدول وضع الخطط الكفيلة بمحو الأمية المعلوماتية لدى الصغار والكبار، الرجال والنساء، ووضع برامج مكافحة الأمية المعلوماتية وفق خطط مدروسة ورؤية واضحة، والاستثمار في ذلك؛ لما فيه من الخير الكثير للمصلحة العامة في جميع المجالات، وكل النصوص الشرعية آيلة إلى تأكيد هذا المقصد.

عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «**مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ**» (١).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «**كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**» (٢).

**قلت**: لمصادر المعلومات الشرعية مكانتها في العلوم الإسلامية، والواجب تجاهها فيما يخص العالم الرقمي ما يلي: –

**حفظ مصادر المعلومات الشرعية وتوثيقها:**

يدل لذلك: ما رواه زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**» (٣).

---

(١) أخرجه الإمام البخاري، في صحيحه، كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية لم ينصح، ٩/ ٦٤.

(٢)أخرجه الإمام البخاري، في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، ٢/ ٥ – ٨٩٣.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/ ٣٢٢– ٣٦٦٠ . والحديث ورد عن قرابة ثلاثين صحابياً كابن مسعود وأنس وأبي الدرداء ومعاذ وجبير بن مطعم والنعمان بن بشير وغيرهم، وذكره الكتاني في المتواتر وصححه ابن حبان. ينظر: نظم المتناثر في الحديث المتواتر ٣٣.

والحديث فيه الدعاء لمن فعل ذلك مما يدل على مشروعيته، وقد ورد بلفظ الأمر في حديث أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: «**لِيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ**» (١).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "قوله «**لِيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ**» قال ابن جرير: فيه دليل على جواز قبول خبر الواحد؛ لأنه معلوم أن كل من شهد الخطبةَ قد لزمه الإبلاغُ، وأنه لم يأمرهم بإبلاغ الغائبِ عنهم إلا وهو لازم له فرضُ العملِ بما أبلغه، كالذي لزم السامعَ سواء، وإلا لم يكن للأمر بالتبليغ فائدة"(٢).

وهذا يتطلب توثيق المادة الشرعية والحرص على سلامة النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، وتوفير المراجعة اللغوية لكافة المواد المدخلة، ومراجعة الترجمة في حال وجودها.

**دعم اللغة العربية رقميًّا:**

اللغة العربية هي لغة القرآن، و الحفاظ عليها حفاظ على الدين، ولذا كان تعلمها فرض كفاية بقدر ما يكفي في طلب العلم الواجب.

قال ابن تيمية رحمه الله: " الحاجة إنما تدعو إلى تعلم العربية التي يتوقف فهم القرآن والحديث فرضًا.. وما زال السلف يَكرهون تغيير شعائر العرب حتى في المعاملات – التكلم بغير العربية– إلا لحاجة، كما نص على ذلك مالك والشافعي وأحمد، بل قال مالك: من تكلم في مسجدنا بغير العربية أُخرج منه، مع أن سائر الألسن يجوز النطق بها

(١)أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحج باب الخطبة أيام منى، ٢/ ١٧٦– ١٧٣٩.

(٢) فتح الباري٤/ ٤٤.

لأصحابها، ولكن سوغوها للحاجة، وكرهوها لغير الحاجة ولحفظ شعائر الإسلام; فإن الله أنزل كتابه باللسان العربي، وبعث به نبيه العربي، وجعل الأمة العربية خير الأمم، فصار حفظ شعارهم من تمام حفظ الإسلام، فكيف بمن تقدم على الكلام العربي فيغيره ويبدله ويخرجه عن قانونه ويكلف الانتقال عنه؟... والذين يبدلون اللسان العربي ويفسدونه لهم من الذم والعقاب بقدر ما يفتحونه; فإن صلاح العقل واللسان مما يؤمر به الإنسان، ويعين ذلك على تمام الإيمان وضد ذلك يوجب الشقاق والضلال والخسران" [1].

**وهذا يتطلب تطويع الرقمنة لخدمة اللغة العربية واستخدام اللغة العربية في كل مكوناتها بقدر الإمكان، وعليه فيتوجه اتخاذ ما يلي:-**

- تعريب لغات البرمجة بحروف ورموز عربية.
- توفير أنظمة تشغيل عربية اللغة والبرمجة والشفرة.
- تعريب كل ما يخدم تعلم الحاسب الآلي من حيث الاستخدام.
- إلزام شركات الرقمنة بترجمة كل ما هو غير عربي بلغة عربية صحيحة.
- دعم وجود اللغة العربية على الشبكة العالمية؛ لتكوين مصدر ثري للمعلومات[2].

## الفرع الثاني
## تأمين البواحث الرقمية باعتبارها أداة من أدوات التسلط الرقمي

تتضمن الشبكة الرقمية قدرًا هائلاً من المعلومات الصحيحة والدقيقة، كما تتضمن كثيراً من الأكاذيب والخرافات والأخطاء، فهي تجمع بين الغث والسمين، ولذا ينبغي

(١) مجموع الفتاوى ٩/ ١٧١،٣٢/ ٢٥٢.

(٢) ينظر: البيئة الرقمية بين سلبيات الواقع وآمال المستقبل، نشرة المعلوماتية، العدد التاسع .

بيان حكم تناقل المعلومات غير الموثقة في البواحث الرقمية:-

تناقل المعلومات غير الموثقة من الشبكة الرقمية إذا لم يكن من مواقع موثوقة تحترم الخبر وتوثقه، فيخشى حينئذٍ الدخول في مفهوم حديث أبي هريرة مرفوعًا «**كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**» (١).

قال في عون المعبود: "قال النووي: فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما سمع فقد كذب؛ لإخباره بما لم يكن، والكذب: الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، ولا يشترط فيه التعمد"(٢).

وعلى المتلقي أن يتوقف في الأخبار حتى يتثبت من مصدرها، ومدى دقتها في نقل الأخبار، لاسيما الأخبار التي يترتب عليها أثر عملي، أو تتعلق بشخص أو جهة؛ ومن ثم فالبواحث الرقمية تتضمن مخاطر عدة تتمثل فيما يلي:-

- وجود بواحث الصور؛ بحيث يمكن الوصول إلى صور مخلة بالآداب والحياء؛ نظرًا لأن برامج الحجب لاتحجب الصور.
- وجود مواقع حوار مباشرة مخلة بالآداب وضمن مواقع غير محجوبة.
- وجود برامج تتيح تبادل الصور وتتجاوز الحجب الرسمي، كما يوجد فيها غرف دردشة صوتية غير لائقة.
- وجود أفكار منحرفة مطروحة في كثير من الساحات تهدد عقول الناشئة والشباب.

**إن المخاطر السابقة تتطلب شرعًا ما يلي:-**

- عدم السماح بانفتاح الشبكة الرقمية؛ لما فيها من محرمات ومخاطر سابقة، وفي الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ**

(١)أخرجه مسلم في مقدمتة صحيحه ١/ ١٠، والحديث صححه الحاكم في المستدرك ٢/ ٢٥.

(٢) عون المعبود ١٣/ ٢٢٩.

**مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»**[1].

- التوجه إلى البديل الشرعي الآخر الآمن مثل: وضع شبكات رقمية داخلية خاصة، ذات مواد مراقبة، أو الاشتراك مع مزودي الخدمة الذين يستخدمون تقنية القائمة البيضاء (تعني توفير عدد محدود من المواقع الآمنة وحذف ما سواها).
- وضع بواحث مناسبة خاصة تتلافى السلبيات السابقة، مثل: وضع برامج مراقَبة وتصفية الصور [2]، وتوفير البديل الشرعي مسؤولية مشتركة من الحكومة والمربين والعلماء وأهل الشأن، وهو من الأمور المشروعة في الإسلام كما في حديث أبي سعيد قال: **جَاءَ بِلاَلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟»، قَالَ بِلاَلٌ: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «أَوَّهْ أَوَّهْ، عَيْنُ الرِّبَا عَيْنُ الرِّبَا، لاَ تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ»**[3].

**المحاذير الشرعية التي تترتب على عدم التثبت في نقل الأخبار:**

أرست الشريعة الإسلامية أسسًا لنقل الأخبار؛ فحثّت على تحرّي الصدق والأمانة

(١) سبق تخريجه.

(٢) مثل برامج فلترة الصور الإباحية والتي حققت حتى الآن نسبة ٦٠٪ من النجاح.

(٣) أخرجه الإمام البخاري ٣/ ١٠١، كتاب الوكالة، باب إذا باع الوكيل شيئا فاسدا، فبيعه مردود، رقْم ٢٣١٢.

عند نقلها، وحذّرت من الكذب، ويجلّي ذلك قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ**﴾ [التوبة: ١١٩]، ومن ثم فالتثبت في نقل الأخبار، والتحقق من صحة ما يُعرض واجب شرعي؛ فيحرم التسرع المفضي إلى الأخذ بالظن، وتخبر أم المومنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان «**يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ العَادُّ لَأَحْصَاهُ**» (١)؛ من شدة التثبت فيما يحدّث.

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: " أمر الله من يُمضي أمرَه على أحد من عباده، أن يكون مستبينًا قبل أن يمضيه " (٢)، وذلك في قول الله سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾ [الحجرات:٦].

**وفي السطو ر التالية بعض بيان للمحاذير الشرعية التي تترتب على عدم التثبت في نقل الأخبار، ومنها:-**

- القذف المحرم، كما هو حادث في كثير من المنتديات؛ حيث يُقذف من عرضه محرم بما لا يحل، والقذف من كبائر الذنوب، وفيه الحد الشرعي المعروف بأن يجلد القاذف ثمانين جلدة ولا تقبل له شهادة بعد ذلك لقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾ [النور: ٤]

وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا**

(١) أخرجه الإمام البخاري ، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ٤/ ١٩٠، رقم ٣٥٦٧.

(٢) الأمّ ٧/ ٩٩.

**وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾** [النور: ٢٣]

- الغيبة المحرمة الكامنة في كثير من الشبكات والمنتديات، وهي من كبائر الذنوب، لما روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟**» **قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ»**(١).
- البهتان المحرم بالكذب على المسلم والافتراء عليه، قال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا**﴾ [الأحزاب: ٥٨].
- النميمة المحرمة؛ فعن حذيفة رضي الله عنه أنه بلغه أن رجلا ينم الحديث؛ فقال: **سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ»**(٢).
- إيغار الصدور بين الناس وما يترتب عليه من القطيعة والتدابر، الذي يدل عليه قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ**﴾ [١٢: الحجرات].

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا**»(٣).

- نشر ثقافة الفضائح والتعود عليها، واستساغة نشر الفاحشة بين الناس وامتهانها،

---

(١) أخرجه الإمام مسلم ٤/ ٢٠٠١)، كتاب البر، باب تحريم الغيبة، رقْم ٢٥٨٩.

(٢) أخرجه الإمام مسلم ١/ ١٠١، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النميمة، رقْم ١٠٥.

(٣) رواه الإمام مسلم ٤/ ١٩٨٥، كتاب البر، باب تحريم الظن، رقْم ٢٥٦٣ .

والله تعالى يقول: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ [النور ١٩]، ونشر الفواحش مخالف لما روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» (١).

قال ابن حجر رحمه الله: قوله: (**مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا**) أي: رآه على قبيح فلم يُظهره للناس، وليس في هذا ما يقتضي ترك الإنكار عليه، فيجب الإنكار عليه وإلا رفعه إلى الحاكم، وليس من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة الواجبة، وفيه إشارة إلى ترك الغيبة لأن من أظهر مساوئ أخيه لم يستره. وقوله (**سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**) فيه حض على التعاون وحسن التعاشر والألفة(٢).

(١) رواه الإمام مسلم ٤/ ١٩٩٦، كتاب البر، باب تحريم الظلم، رقْم ٢٥٨٠.

(٢) فتح الباري ٥/ ٩٧.

# المبحث الثاني
# التطبيقات الشرعية للسُلطة الرقْمية

يضم هذا المبحث آثارًا ثلاثة؛ أولها: الإفتاء الرقمي، والثاني: رقْمنة العلوم الشرعية، ثم الثالث: التطبيقات الذكية، وفيها أوضح كيف مُورست السلطة الرقمية على الساحة الشرعية؟ وذلك من خلال هذه المطالب التالية:-

## المطلب الأول
## الإفتاء الرقمي

يكفي الفتوى خطرًا في الشرع نسبتُها إلى رب العالمين، قال تعالى: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ**﴾ [النساء: ١٧٦]، وقد أدرك القهاء خطر الفتيا وعظمها؛ لأنها توقيع عن الله عز وجل، فتحرجوا منها خوفًا من القول على الله بغير علم، وحاولوا ضبطها بتعيين من تحق له، حتى إن كبار الأئمة ممن بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق ما تصدروا للفتوى إلى أن شُهد لهم بذلك، فهذا الإمام مالك رضي الله عنه كان يقول: "ما أَفْتَيْتُ حَتَّى شَهِدَ لِي سَبْعُونَ أَنِّي أَهْلٌ لذلك"(١).

كما جعلوا من مهمات الإمام: التعرّفَ على المفتين، واختيارَ من يصلح للفتيا، والحجرَ على من لا يصلح لها، قال الخطيب البغدادي رحمه الله: "ينبغي للإمام أن يتصفح أحوال المفتين؛ فمن صلح للفتيا أقرَّه، ومن لا يصلح منعه ونَهاهُ أن يعود، وتوعّده بالعقوبة إن عاد، وطريق الإمام إلى معرفة من يصلحُ للفتيا: أن يسأل علماء وقته، ويعتمد أَخبار الموثوق بهم(٢).

(١)تعظيم الفتيا لابن الجوزي ١/ ١٢٢.

(٢) آداب الفتوى للمفتي والمستفتي ص١٧.

ونظرًا لانتشار الفتوى في زماننا، أضحى للشبكة الرقمية من السلطة ما يجعل الناس مسلّمين للسهولة –التي تفرضها– في الاستفتاء، وتراهم يتخبّطون في أخذ الفتاوى من مواقع رقمية مأمونة وأخرى غير مأمونة، فوقع التضارب في الفتيا، وصار العوام من المسلمين مصيّرون لسلطة الرقمنة، ومن ثم لزم **بيانُ حكم استخدام السلطة الرقمية في الإفتاء الشرعي، وهو يكون من نواحٍ ثلاث:**

**الناحية الأولى: معرفة حال المفتي:-**

لا خلاف بين جمهور أهل العلم في جواز استفتاء العامّي من عُرف بالعلم والفضل والعدالة، كما لا خلاف بينهم في منع استفتاء العامّي وتقليده من عرف بالجهل أو الفسق أو بهما معًا [(١)].

فإن قال قائل: كيف للعامي معرفة أهلية المفتى مع عاميته؟

فالجواب: إن ذلك ممكن فيما إذا رآه منتصبًا للفتوى بمشهد من أعيان العلماء، أو رأى إقبال الناس على سؤاله وأخذهم عنه، أو تواتر لديه أهليته للفتوى، أو استفاض بين الناس ذلك، فهذه وسائل يغلب على الظن اتصاف صاحبها بالأهلية للفتوى، قال الشيخ العطار: "أما في الإفتاء بالمعنى المتعارف فيشترط أن يظن المستفتي علم المفتي وعدالته" [(٢)].

كما يمكن استدلال العامي على أهلية المفتى فيما إذا رأى عليه سمات الدين، وعلامات الاستقامة والصلاح، وأمارات العلم، أو يخبره عدل فأكثر بذلك.

---

(١) ينظر: المعتمد ٢/ ٣٦٠، والإحكام للآمدي ٤/ ٢٣٨.

(٢) حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ٢/ ٤٣٥.

أما لو جهل حالَه دينًا وعلمًا، فليس له أن يستفتيه؛ لقوله تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ [النحل:٤٣]، ومجهول الحال لا يتحقق فيه كونه من أهل الذكر، كما أن الشارع قد أمر بالتثبت في الأخبار، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا**﴾ [الحجرات: ٦]، وفي قراءة: (فتثبتو)، وأوْلى الأخبار بالتثبت ما كان في أمور الشرع، فهو فيها أحرى وأوجب، والمجهول لا يوثق بفتواه لكونه لا يُدرى هل هو عدل أو غير عدل.

قال ابن سيرين رضي الله عنه: «**إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ**» (١).

وقال الإمام الغزالي رحمه الله: "المفتي المجهول الذي لا يدرى أنه بلغ رتبة الاجتهاد أم لا، لا يجوز للعامي قبول قوله، وكذلك إذا لم يدر أنه عالم أم لا، بل سلموا أنه لو لم تعرف عدالته وفسقه فلا يقبل" (٢).

وقال الإمام الزركشي رحمه الله: "إنما يسأل من عرف علمه وعدالته، بأن يراه منتصبًا لذلك، والناس متفقون على سؤاله والرجوع إليه، ولا يجوز لمن عرف بضد ذلك إجماعًا، والحق منع ذلك ممن جهل حاله، خلافًا لقوم"(٣).

وبناء على ما سبق: يمكن تطبيق ما ذُكر في الأشخاص على مواقع الإفتاء الرقمي؛ لأنها شخصيات اعتبارية، فمن عُلمت أهليته للفتوى يجوز الرجوع إليه وطلب الفتوى منه، ومن جهل حاله فلا يجوز استفتاؤه.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة الصحيح ١/ ١٤ .

(٢) المستصفى ص ١٢٦.

(٣) البحر المحيط ٨/ ٣٦٢.

**الناحية الثانية: اشتهار المفتي بالعلم والفضل والعدالة:-**

ثبتَ أن الفتوى توقيع عن الله عز وجل وعن رسوله صلى الله عليه وسلم، والمفتي وارث للعلم النبوي، فكان لزامًا أن يعرف حاله، وما هو عليه من الصلاح؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(١).

والمفتي لا يخرج عن حالين، إما أن ينقل ما بلَغه من الشريعة، وإما أن يستنبط منها حكمًا، فالأول: يكون فيه كالمبلِّغ، فيُطلَب فيه ما يطلب في الراوي من العدالة والضبط، والثاني: يكون موقِّعًا عن المشرِّعِ؛ لأنه يشرع الحكم باجتهاده، "فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده؛ فهو من هذا الوجه شارع، واجبٌ اتباعُه، والعمل على وَفق ما قاله، وهذه هي الخلافة على التحقيق، بل القسم الذي هو فيه مبلغ لا بدَّ من نظره فيه من جهة فهم المعاني من الألفاظ الشرعية، ومن جهة تحقيق مناطها وتنزيلها على الأحكام، وكلا الأمرين راجع إليه فيها؛ فقد قام مقام الشارع أيضًا في هذا المعنى (٢).

ولابد في المفتي من العدالة، وهي ملكة تمنع من اقتراب الكبائر وصغائر الخسة، والرذائل؛ كالبول في الطريق، كما يجب البحث عن علمه وعدالته، وأن يكون في الإفتاء على هيئة القاضي، فيبتعد عن كل ما يشوش فكره ويخل بفتواه، وصرح به شارح الإقناع فقال: "يَحْرُمُ أن يُفتِي في حالٍ لا يَجُوزُ أن يَحكُمَ فِيها، كغضبٍ ونَحْوِهِ، كحَرٍّ مُفرِطٍ وَبَرْدٍ مُفْرِطٍ وَمَلَلٍ، وَنَحْوِهِ مِمّا يُغَيِّرُ الفكر، فإن أفتَى في ذلِكَ الحالِ وأصابَ الحقَّ صَحَّ جوابُهُ

(١) رواه أبو داود في السنن ٣/ ٣١٧، ٣٦٤١.

(٢) الموافقات ٥/ ٢٥٦.

وكره"[1].

كما اشتُرط في المفتي أيًّا كان: حفظَ المذهب وفقه النفس، فَمن تصدى للفتيا ولَيْسَ بِهَذِهِ الصّفة فقد باء بِأَمْر عَظِيم [2].

**الناحية الثالثة: أمورٌ لابد من تحققها في المفتي:-**

**أولًا**: أن يبيّن الحكم بيانًا يزيل الإشْكَال، ثم لَه الاقتصار على الجواب وله الزيادة عليه؛ لحديث: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**»[3].

**ثانيًا**: أن يتبصّر حال المستفتي وما هو عليه –في بعض الأحوال- من مكر وخداع موجبان اختلاف الحكم [4]، يشهد لذلك: ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا سُئل: هل للقاتل توبة؟ يسأل: هل قتل أولًا؟ فإن قال: إنه قتل، قال: نعم، له التوبة، فإن قال: لم أقتل بعد، قال: لا توبة لقاتل[5].

**ثالثًا**: أن تكون فتواه مبنية على الرفق مراعيةً حالَ المستفني وقدراته، فلا يحدثه إلا بما يعقل ويفهم، ولا يُغرِبُ عليه في الفتوى، فقد أُثِرَ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «**حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللهُ وَرَسُولُهُ**» ؟ [6].

---

(١) كشاف القناع عن متن الإقناع ٦/ ٣٠٠، وينظر: ونشر البنود ٢/ ٣٣٨.

(٢) أدب المفتي والمستفتي ص ١٠١.

(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٢٩- ٦٠.

(٤) ينظر: كشاف القناع على متن الإقناع ٦/ ٢٩٩.

(٥) مصابيح الجامع ٤/ ٢٠١.

(٦) أخرجه الإمام البخاري في كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم، كراهية أن لا يفهموا١/ ٣٧- ١٢٧.

**رابعًا**: أن يكون فطنًا يغلب على ظنه أن المستفتي طالبٌ للحق لا مجادل فيه، ولا أن يكون مستغفِلًا للمفتي يطلب منه تحليل حرامه، فإن علم منه ذلك لم يجب عليه بيان الحق له، ولا إفتاؤه، فقد أنكر الحسن على أنس تحديث الحجّاج بحديثِ العرنيّين؛ لأنه اتخذه سبيلًا لظلمه وتعذيبه للناس[١].

**خامسًا**: اعتباره عُرفَ مجتمع المستفتي وعادته فيما يرجع إلى العُرف، كمقدار النفقة والصريح والكناية في الطلاق والأيمان والظهار والبيوع، ومقدار ما يؤكل من مال اليتيم، فلا بد من مراعاة العُرف فيما يراعى، مما تختلف فيه المجتمعات بحسب عوائدها ولغاتها [٢].

**استنتاج وتحليل**:-

إذا استُحضرت هذه الضوابط وتحاكم إليها بعض المواقع التي تفتح أقسامًا للفتيا وُجد أن هذه المواقع تقع في الخطإ، من جهتين:

**الأولى تتعلق بالمفتي**: وهي كونه في الأغلب مجهول الحال لا يعلن عن وصفه، ولا عن اسمه، وهذا مما يقدح في فتياه، قال الإمام الغزالي: "إن المفتي المجهول الذي لا يُدرى أنه بلغ رتبة الاجتهاد أم لا، لا يجوز للعامي قبول قوله، وكذلك إذا لم يدر أنه عالم أم لا، بل سلموا أنه لو لم تعرف عدالته وفسقه فلا يقبل[٣] وبنحو قوله قال الزركشي وكثير من أئمة المذاهب[٤].

**الثانية تعلق بالمستفتي**: وهو في الغالب لا يعرف حاله، وهل الفتوى التي يُفْتَى بها

---

(١)ينظر: فتح الباري ١/ ٢٢٥.

(٢) ينظر: أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي ١/ ١٧٤.

(٣) ينظر: المستصفى ص١٢٦.

(٤) ينظر: البحر المحيط ٨/ ٣٦٨.

عينيةٌ تخصه أو عامةٌ يقاس عليه فيها غيرُه، ثم غياب دينه وعرفه، فقد يكون أعجميًّا ترجم كلامه إلى العربية، فصارت الكناية بسبب ذلك تصريحًا، وصار اللازم حالًا، وقد يكون متمذهبًا بمذهب معين فيفتى بغيره، مع أن القضاء في بلده جارٍ على ذلك المذهب في مسائل الخصومات وما يرفع إلى القاضي.

وكلا هاتين الجهتين مجتمعتان توجبان على القائمين على مواقع الإفتاء ومرتاديها أن يتقوا الله عز وجل في أنفسهم وفي الأمة، وأن يراعوا الضوابط الشرعية في الفتوى، وأن يسدوا هذه الثغرات، وذلك بإيجاد متخصِّصين في كل مسألة يُسأل عنها، والتعريف بهم وذكر من زكاهم من أهل العلم، كما تحال الفتاوى في المسائل التي ينبني عليها مفاسد ومصالح إلى المعنيين من أهل بلد المستفتي، العارفين بأحوال أهلها وما هو ضرورة وما هو حاجة وما ليس معتبرًا، فإن العالم إذا عُرِف حاله ومرتبته جاز أخذ العلم بالكتابة عنه، ولم تشترط المشافهة، يقول ابن القيم رحمه الله:"يجوز له -أي المقلد- العمل بخط المفتي، وإن لم يسمع الفتوى من لفظه، إذا عرف أنه خطه أو أعلمه به من يسكن إلى قوله" [1].

**نموذج معاصر للإفتاء الرقمي:-**

أطلقت وحدة الدراسات الاستراتيجية التابعة لدار الإفتاء المصرية أول محرك بحثي خاص يُعنى بجمع الفتاوى وأرشفتها، معتمدًا على خدمات التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي، وذلك بهدف الخروج بمؤشرات تفيد صناع القرار وكافة المعنيين، وإيجاد

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٦/ ٢٠٦.

وينظر: فتاوى الإنترنت بين المشروعية والمنع، مقال منشور على موقع:

https://salafcenter.org/2536/

آليات لمواجهة التحديات المقبلة، في بادرة هي الأولى من نوعها على المستوى الديني بشكل عام والمجال الإفتائي على وجه الخصوص.

ذلك أن البوابة الرقْمية تعتمد على التقنيات الحديثة في جمع الفتاوى وتتبع الجديد منها أولًا باول وعلى مدار الساعة، وذلك من كافة المصادر الرسمية وغير الرسمية، سواء أكانت تقليدية أو مواقع تواصل اجتماعي؛ لاستخراج التقارير والتوصيات التي تفيد صُناع القرار وكافة المتخصصين، من خلال استخدام خصائص الذكاء الاصطناعي، بما يوفر الجهد البشري والوقت والتكلفة المستخدمة في رصد الفتاوى وتفنيدها يدويًّا.

وأهم أسباب إنشاء هذا المحرك هو سرعة انتشار المحتوى الرقمي، والذي يتطلب في المقابل سرعة التحليل والرد على الآراء الشاذة والخطابات المنحرفة، وكذلك اتجاه أغلب المؤسسات والهيئات إلى النشر الرقمي كبديل عن الطرق المعتادة، وسهولة الوصول إلى المحتويات الرقْمية وتحليلاتها الدقيقة.

إن محرك البحث يتضمن (١٦) شاشة رقْمية تعمل وفقًا لتقنيات الذكاء الاصطناعي في جمع البيانات وتحليلها وتصنيفها، بداية من شاشة "مستجدات الفتوى" والتي تستعرض ما يقرب من (١٥٠٠) فتوى يوميًّا من مصادرها الأصلية، وإمكانية البحث خلالها بالمصدر الناقل للفتوى، أو التاريخ، أو التصنيف الموضوعي للفتاوى بشكل سهل ودقيق.

كما أن محرك البحث يضم ما يقرب من (٥٠٠) دار إفتاء رسمية ومواقع المجالس والمؤسسات المعنية بالفتوى، والمواقع الإسلامية المتخصصة، والصفحات الدينية في الصحف والمواقع الإخبارية، كما يضم ما يقرب من (١٥٠٠) حساب موثق عبر مواقع التواصل الاجتماعي، مثل: "تويتر" و"فيسبوك".

وكل تلك المصادر والشخصيات تتنوع من حيث نطاقاتها ودوائرها الجغرافية، بين مصادر وشخصيات عربية وأجنبية، ولغات مختلفة.

**وثَم نقطة غاية في الأهمية**: ألا وهي تجميع المنصة لكافة فتاوى حروب الجيل الخامس، والإصدارات والتصريحات الصادرة من قادة التنظيمات الإرهابية المختلفة، وتصنيف فتاويهم وفقًا لكل تنظيم، أو بحسب مُنظريهم وقادتهم.

كما أن محرك البحث يحتوي على قاعدة بيانات بكافة المفتين وجنسياتهم، وجهة عملهم، ومواقعهم، وحساباتهم الموثقة على مواقع التواصل الاجتماعي، وسيرة ذاتية عن كل منهم.

كما أن المنصة تتيح معلومات عن المؤسسات والهيئات والمجالس الإفتائية، سواء أكانت رسمية أم غير رسمية، والأمر نفسه فيما يتعلق بالقضايا الإفتائية المختلفة وأماكن إثارتها للجدل، كما توفر المنصة إجراء إحصاءات ومؤشرات سريعة حول كل ما يتعلق بالفتاوى بالنسب والأرقام المبنية على معادلات صحيحة [1].

## المطلب الثاني
## رقمنة علوم الشريعة

إن ضبط علوم الشريعة رقميًّا من فروض الكفايات لخدمة الإسلام وأهله؛ إذ إن قوة الدولة الإسلامية مستمدة من قوتها المعرفية ، ولا شك في أن لرقمنة علوم الشرع أثرًا كبيرًا في ذلك ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[2].

---

(١) ينظر: "الإفتاء" تؤسس لأول أرشيف عملاق للفتاوى على مستوى العالم، مقال منشور على موقع:-
http://gate.ahram.org.eg/News/2303746.aspx

(٢)ينظر: حوسبة أصول الفقه ص ٨.

وثمة برامج رقمية في الفقه الإسلامي وأصوله –على سبيل المثال- ظهرت مؤخرًا على الساحة العلمية ، وقد تفاوتت فيما بينها من نواح مختلفة، وأصبح التفضيل بينها والتمييز محل حديث بين طلبة العلم والباحثين، وهو ما يؤكد أهمية إبراز المعايير الدقيقة للحكم علي هذه البرامج.

إذ يعيش القرن الحالي تناميًا مطردًا تتسارع معه التطورات في مناحي الحياة البشرية على مختلف الصُّعُد، وجاءت النظم الرقمية شاهدًا علي ذلك باعتبارها الرافد الأساس لهذه التطورات، فتحولت علي إثرها أساليب الفكر والإدارة، والمعرفة والتعليم، والصناعة والإنتاج، من طرقها التقليدية المعهودة إلى اللغات الرقْمية المعاصرة.

ومع انتشار الرقمنة ودخولها مجال العلم والمعرفة علي تنوع أنماطها، أصبحت لغة العلم الرقْمية جزءًا من حياة العالم والمتعلم، ومصدرًا أساسًا من مصادر البحث والتعليم في الدول المتقدمة.

على أن العالم العربي والإسلامي لم يواكب هذه التطورات إلا في مرحلة متأخرة نسبيًّا، إلا أنه يمكن القول: إن الجهود المبذولة في هذا الصدد كان بالاستيراد من دول الغرب، وهو بلا شك تقصير ناشئ عن غياب المعرفة والصناعة التقنية لدى المسلمين .

**شواهد معاصرة لرقمنة علوم الشريعة:-**

فبدأت في العقود الخمسة المنصرمة بوادر وجهود فيما يتصل برقمنة العلوم الشرعية، كان لها الأثر الملموس في تقريب هذه العلوم ، وتيسير الاستفادة منها والدعوة إليها، منها:-

**أولًا: في مجال تقريب النصوص الشرعية وتكوين قواعد المعلومات:-**

قام مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بإنشاء قاعدة معلوماتية كبرى

باستخدام الرقمنة، عن طريق الاستخلاص من الكتب المطبوعة والمقالات والبحوث المنشورة، الأمر الذي أسهم في رفع مستوى الخدمات المكتبية المقدمة للباحثين، إضافة إلى رقمنة عدد من فهارس المخطوطات الإسلامية حول العالم، وإخراجها في قاعدة خاصة تحت اسم: (خزانة التراث )، وقاعدة أخرى في عناوين الرسائل الجامعية في دول العالم العربي.

**ثانيًا: في مجال التطبيقات البرمجية:-**

ظهرت برامج رقمية عنيت بجانب من الدواوين والعلوم الشرعية، فقامت الشركة العربية (asci) بالولايات المتحدة بعمل أول حاسوب عربي سنة ١٣٩٨ هـ/ ١٩٧٨م، يخدم العلوم الشرعية، بواسطة تطبيقات برمجية؛ فأدخلت نص القرآن الكريم مع تطوير برامج الاسترجاع عن طريق السور والآيات أو باللفظ أو الموضوع، وطورت نظامًا للمواريث علي المذهب الحنبلي ، وبرنامجًا آخر لضبط مواقيت الصلاة.

وقد كان للسنة النبوية النصيب الأوفر من الاهتمام في نطاق البرامج ، ومن أوائل الأعمال في هذا الشأن: مشروع "الكمبيوتر واستعماله في خدمة السنة النبوية"[1]، وتحقيق سنن ابن ماجه، وصناعة فهارسه المختلفة علي الحاسوب ، وقد طبع الكتاب سنة ١٤٠٢ هـ .

وفي سنة ١٤٠٢ هـ/ ١٩٨٢ م أنشئت شركة (صخر) بالكويت، ثم نقلت إلى القاهرة بعد ذلك ، وقامت بتطوير عدد من البرامج المتقدمة في صناعة المعلومات، وتعد أول جهة قامت علي تطوير تقنية المعالجة الطبيعية للغة العربية ، وإدخالها في مجال الرقمنة،

(١) قام به د. محمد مصطفى الأعظمي.

كما تعد من الجهات الرائدة في معالجة النصوص العربية المصورة والمطبوعة، وتحويلها إلى الصيغ الرقْمية المختلفة، وقد قامت بإصدار عدد من البرامج الشرعية التعليمية ، كبرنامج (القرآن الكريم)، و(صحيح البخاري )، و(أركان الإسلام )، وغير ذلك.

**ثالثًا: في مجال تطوير المصادر الشرعية:-**

تأسست شركة (حرف) لتقنية المعلومات سنة ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، واتخذت مقرأ رئيسًا لها في الرياض، وفرعًا للتطوير في القاهرة ، وقامت الشركة بتطوير المصادر الإسلامية الكبرى علي وسائل رقمية، فأصدرت برامج موسوعية عدة، منها: موسوعة القرآن الكريم، وموسوعة الحديث الشريف، وجامع الفقه الإسلامي، وبرنامج المواريث، وبرنامج السيرة النبوية، وغيرها(١).

**رابعًا: في مجال المواقع الإسلامية:-**

مع دخول الشبكة العالمية إلى عامة المستخدمين في العالم العربي والإسلامي سنة ١٤١٦هـ/ ١٩٩٧م ، أنشئت جملة وافرة من المواقع الإسلامية والمنتديات الشرعية، التي كانت محل اهتمام من أهل العلم والباحثين، فتوافرت المناظرات العلمية، وتلقي الطلبة دروس أهل العلم بالصوت والصورة ، وبدأت الفهرسة الرقمية، بجهود فردية وأخرى جماعية علي نطاق بعض الأجهزة الحكومية والمؤسسات العلمية والشركات التجارية، آخذة في التنامي في ميادين دواوين الإسلام ، حتى فاقت في نشاطها النشز الورقي، وبذلت جهود حثيثة في مجال رقمنة المصنفات في مختلف التخصصات،

(١)وكان من فضل الله عليّ: أن عملتُ بهذه الشركة في الفترة ما بين عامي: ٢٠٠٨- ٢٠١٠م.

وجاوزت مجال المطبوعات الورقية إلى عالم الرسائل العلمية والمخطوطات التراثية؛ فانتشرت الكتب الرقمية [1].

وإذا علمنا أن الكتب الشرعية الرقمية المتعلقة بمجال الفقه وأصوله –مثلًا– قد بلغت أكثر من(٦٥٠٠) ستة آلاف وخمسمائة عنوان ، بمختلف الصيغ المشار إليها، تبين لنا حجم الجهود المبذولة التي لا تزال مستمرة إلى يومنا هذا.

لقد أسهمت السلطة الرقمية في تقريب علوم الشريعة للباحثين، وحفظ أوقاتهم، حيث أمكن للحاسوب أن يسيطر بدقة علي النصوص والموضوعات المدونة في آلاف الكتب الشرعية ، وهي ميزة لعلماء وباحثي هذا العصر لم تكن لأسلافهم؛ فإن القدر الهائل للنصوص الشرعية في العقيدة، وعلوم القران، والسنة، والفقه وأصوله، وما يتصل بها من النصوص التاريخية والأدبية في تراثنا الإسلامي، كل ذلك اقتضي أن تأخذ مرحلة "الجمع " والوصول إلى المعلومة في العملية البحثية وقتًا كبيرًا، قد تمتد من الأشهر إلى السنوات، الأمر المنتفي في العالم الرقمي، مع دقته وشموله وقدرته علي الإحاطة والاستيعاب، مقارنة بقدرات الإنسان المحدودة؛ ولذا يمكن القول بأن للرقمنة في علوم الشريعة جملة من الفوائد والآثار يمكن إجمالها فيما يأتي:-

- اختصار الزمن علي الباحثين المتخصصين، وذلك من خلال محركات البحث المتطورة ذات القدرات الكبرى على البحث النصي والاشتقاقي والدلالي والموضوعي ، وقد أتاحت هذه المحركات للباحثين ما لم يكن لهم بالحسبان؛ فأمكن للباحث استقراء الكلمات الدلالية للبحث المراد في ثوان، كما أمكن له

(١) أمثال الصيغ: (pdf) و (txt) ، و (doc) ، و (rtf) ، و (epub) ، و (bok) ، (web)، وغيرها.

الوقوف علي مظان المسائل في منثورات الكتب وخباياها، وهو ما لم يكن ليحصل في أعوام دون الإفادة من هذه التقنيات.

- تقريب علوم الشريعة لغير المتخصصين، وتسهيل إفادة الباحث المعاصر من المصادر التراثية والتغلب علي الصعوبات الناشئة عن انعدام أو قلة الخبرة بهذه المصادر، فتأتي خدمات الفهرسة والرصد والتكشيف والتخزين والاسترجاع لتقرب هذا المخزون الهائل من مصادر التراث الإسلامي لهذه الفئة.
- خدمة نصوص القرآن الكريم وعلومه؛ فجاءت امتثالًا لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»(١)، فتعددت الخدمات الرقمية تجاه كتاب الله تعالى؛ وذلك بإعداد النص القرآني مضبوطًا وفق الرسم العثماني، وإمكان التعامل معه كتابيًا، مع خدمة الآيات من الجانب الموضوعي، وذلك بإعداد كشافات موضوعية عامة وخاصة، وفهارس لفظية، وأخرى للمصطلحات القرآنية، وربط الآيات المقروءة بالنص المسموع.
- الإسهام في خدمة السنة النبوية، وإخراج نصوصها محققة مضبوطة علي أصولها المعتمدة، مخرجة من المصادر الحديثية المختلفة، مقرونة بشروحها المتعددة وأحكام المحدثين وعلماء الجرح والتعديل، احتسابًا لدعوة النبي صلى الله عليه وسلم: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**»(٢)، وأضحت مرحلة استقراء الشواهد والمتابعات الحديثية التي كانت تأخذ من زمان المحدث دهرًا تُقضي في دقائق

(١) أخرجه الإمام البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ٤/ ١٧٠ – ٣٤٦١.

(٢) سبق تخريجه .

معدودة، مع خدمة هذه النصوص الحديثية من خلال الكشافات الموضوعية.

**وإحقاقًا للحق**.. فمع ما يذكر لهذه السلطة الرقمية من مصالح وإيجابيات، إلا أنها لم تخل من جوانب سلبية ظهرت آثارها في بعض الدراسات والدارسين؛ فعلى ما فيها من تقريب لهذه العلوم إلا أنها في الوقت نفسه تنأى بالبحث عن علوم الشريعة عن الاتصال المباشر بالمصادر الورقية، وإثراء قدرته الذاتية في البحث، وصرفه عن قراءة الجرد والتحصيل إلى قراءة الانتقاء، ومن ثم تبرز ظاهرة ضعف التأصيل العلمي، والفتور لدى ناشئة الباحثين الذين بدؤوا ميدان البحث من خلال تلك الرقمنة، فهي –فيما يتصل بجانب العلوم الشرعية– لا تخرّج العالم الفقيه الذين يوصف بـ"المجتهد"، بل غاية ما يتحصل من هذه الطريق طالب علم فقيه، ومثل هذا يعد قصورًا في عملية التعليم الشرعي ومخرجاته.

ومهما يكن من أمر، فان الآثار الإيجابية لرقمنة علوم الشريعة ظاهرة ومتعددة لا يمكن إنكارها، وإن ما تحمله من سلبيات في بعض النواحي لا تقضي بالحكم عليها بالسلب المطلق؛ إذ ما تحمله من فوائد ومصالح تفوق ما ذكر من سلبيات، على أنه يمكن القول بأن رقمنة العلوم الشرعية لا تعني الاكتفاء بالوسيلة التقنية عن القراءة التأصيلية التحصيلية، وإنما هي وسيلة ضمن وسائل أخر لا تستغنى عنها.

# الخاتمة

وبعدُ؛ فقد راعيتُ في بحثي هذا قدرَ طاقتي تعليلَ ما استحسنت، وضبطَ ما أوردت، ومع ذلك يبقى عملًا بشريًّا مخالطَه القصور، ومكتنفَ صاحبِه التقصيرُ والفتور، وإني أستغفر الله ذنبًا لست محصيَه، ربُّ العباد إليه الوجه والعملُ، وأرجوه سبحانه أن يعم جدواه، ويفوح رَيَّاه، وآمل من الله غفرانًا لا يدرك أقصاه، وعفوًا لا ينتهي مداه، إذا عنت الوجوه وخضعت الرقاب وجفت الشفاة، فما أحسن عبدٌ بربه ظنه إلا أرضاه، وآتاه سؤله ووفّاه، فهو الكريم الصمد الإله.

**ويحسُن ثَم صرف النظر إلى النتائج التأسيسية التي أسفر عنها البحث، وهي ما يمكن إجماله فيما يأتي:-**

- أسهمت السلطة الرقمية في تقريب علوم الشريعة للباحثين، وحفظ أوقاتهم، حيث أمكن للحاسوب أن يسيطر بدقة علي النصوص والموضوعات المدونة في آلاف الكتب الشرعية ، وهي ميزة لعلماء وباحثي هذا العصر لم تكن لأسلافهم.
- أصبحت (الرقْمنةُ) مطلبًا من مطالب العصر، وإحدى ركائزه الإنسانية
- الأصل في الرقمنة الإباحة، لكنْ لها صور عدة تسري عليها الأحكام التكليفية الخمسة.
- أطلقت وحدة الدراسات الاستراتيجية التابعة لدار الإفتاء المصرية أول محرك بحثي خاص يُعنى بجمع الفتاوى وأرشفتها، معتمدًا على خدمات التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي، وذلك بهدف الخروج بمؤشرات تفيد صناع القرار وكافة المعنيين، وإيجاد آليات لمواجهة التحديات المقبلة، في بادرة هي الأولى من نوعها على المستوى الديني بشكل عام والمجال الإفتائي على وجه الخصوص.

- تُظهر الإحصاءات أن العالم أجمع قد قفز خمس سنوات إلى الأمام في تبني القطاعات الاقتصادية المختلفة للأنظمة الرقمية أثناء جائحة كورونا، وذلك في غضون شهرين فقط هما أبريل ومايو من العام ٢٠٢٠م إبّان ذروة الإغلاقات التي تسبب بها الخوف من انتشار فيروس كورونا.
- تعد (سلطة الرقْم) من أهم سمات هذا الزمن؛ ورأسًا للاقتصاد المعرفي بإطلاق.
- تعد اللغة أحد أركان الهوية القومية، ويعد الوهَنُ في التواصل باللغة العربية في مواقع التواصل الاجتماعي، من بين أهم القضايا المؤثرة إلى درجة ظهور الكتابة بلغة هجينة.
- تنبأ عالم المستقبليات الأمريكي "ألفين توفلر" إلى أن المجتمعاتِ الحديثةَ ستعاني من مشكلات: الرتابة، وغياب الدعم والتوجيه، وهذا راجع بالدرجة الأولى – حسب تصوره– إلى كون الفرد سيعيش مجموعة من التغيرات والتحولات في فتره زمنية قياسية.
- توطين الرقْمنة وابتكارها من الفروض الكفائية التي يجب على طائفة من المؤمنين القيام بها، ويتأكد ذلك على من يحسنها وهم المتخصصون فيها، كما يتأكد على الحكومات أكثر؛ نظراً لقدرتها على دعم الأبحاث في هذا المجال، ولأنها مشروعات كبيرة تحتاج إلى نفقات كبيرة لا يقدر عليها إلا الحكومات.
- الجائحة العالمية الناجمة عن انتشار فيروس كورونا دفعت نحو مزيد من الانخراط في عالم رقمي، وسرّعت الإفادة من الحلول والتطبيقات والخدمات الرقمية.
- رافقَ ظهورَ الرقْمنة عدمُ وعي كثيرٍ من الدول بأهميتها، لذا تنامت خلال ما يقارب ستة عقود من الزمن فجوةٌ رقْميةٌ بين العالم المتقدم وبين الدول النامية –ومنها

الدول العربية- وهذه الفجوة الرقْمية ألقتْ بظلالها الإيجابية والسلبية على جميع مجالات الحياة.

- ضبط علوم الشريعة رقميًّا من فروض الكفايات لخدمة الإسلام وأهله؛ إذ إن قوة الدولة الإسلامية مستمدة من قوتها المعرفية ، ولا شك في أن لرقمنة علوم الشرع أثرًا كبيرًا في ذلك ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
- العالم يعيش (عصر التحول الرقمي) في التعليم، والاقتصاد، والتجارة، والصحة، وكافة مناحي التنمية؛ فالقرن الحادي والعشرين هو زمن (التكنولوجيا) .
- الفجوةَ الرقْمية هي اليومَ السببُ الرئيس في التخلف (الرقمي) الذي نعيشه في عالمنا العربي؛ حيث عدم القدره على تحقيق التنمية المنشودة!
- لم تعد قضيةُ محوِ الأمية قاصرةً على محو أمية القراءة والكتابة فحسب، بل تتطلب محوَ الأمية الرقمية، وأصبح المجتمع الرقمي اليوم واقعًا سائدًا وليس خَيارًا تتبناه الأمم، وهذا ما جعل البشرية كلها تتجه نحوه وتتخذه قِبلةً لها؛ إذ يشكّل السبيل الأفضل -وربما الأوْحد- للتفاعل مع مجتمع المعلومات والاقتصاد العالمي.
- ليست السلطة الرقمية ذات هيمنة على الأفراد بالشرّ فحسب، بل تتسلط عليهم بالخير أيضًا، ومن شواهد ذلك: أن للرقمنة أثرًا كبيرًا في تطوير العلوم والأبحاث، حيث تتم الآن الدراسات والأبحاث عن طريق برامج حاسب متطورة في الطب، والفلك، وغيرها، مثل: برامج الإحصائيات التي تقوم بتحليل النتائج وفق معطيات مبرمجة سلفـًا، والتي يعجز الإنسان عن القيام بها بطريقة تقليدية بسرعة الحاسب
- مع ما يذكر لهذه السلطة الرقمية من مصالح وإيجابيات، إلا أنها لم تخل من جوانب سلبية ظهرت آثارها في بعض الدراسات والدارسين؛ فعلى ما فيها من تقريب لهذه

العلوم إلا أنها في الوقت نفسه تنأى بالبحث عن علوم الشريعة عن الاتصال المباشر بالمصادر الورقية، وإثراء قدرته الذاتية في البحث، وصرفه عن قراءة الجرد والتحصيل إلى قراءة الانتقاء، ومن ثم تبرز ظاهرة ضعف التأصيل العلمي، والفتور لدى ناشئة الباحثين الذين بدؤوا ميدان البحث من خلال تلك الرقمنة.

- من سلطة الرقمنة: سطوة وسائل التواصل الاجتماعي التي أصبح كثير من الناس يتعاملون بها في أغلب الأوقات؛ فاستبيح وقت كثيرين! حتى إنهم ليجدون رسائل التواصل الاجتماعي تحيط بهم من كل جانب، وفي كل وقت، ليلًا وفجرًا وصبحًا وظهرًا.
- وُجد أن الرقمنة لم تقم بما يكفي للحفاظ على خصوصيه الفرد، وبهذا صرح غيرُ واحد من المتابعين المعروفين في العالم الرقمي.
- ودخلت كافةَ قطاعات الحياة؛ فلا يكاد يخلو بيتٌ من آثارها، بل أصبحت أبعدُ المناطق جغرافيًّا هي الأقربَ رقْميًّا !
- يعيش القرن الحالي تناميًا مطردًا تتسارع معه التطورات في مناحي الحياة البشرية على مختلف الصُّعُد، وجاءت النظم الرقمية شاهدًا علي ذلك باعتبارها الرافد الأساس لهذه التطورات، فتحولت علي إثرها أساليب الفكر والإدارة، والمعرفة والتعليم، والصناعة والإنتاج، من طرقها التقليدية المعهودة إلى اللغات الرقْمية المعاصرة.

## أهم التوصيات

- من المهم أن تقوم كافة الهيئات والمؤسسات بالانخراط في المجال الرقمي بنوعٍ أشمل، لحوقًا بركب المعرفة العالمي، وإظهارًا لمواكبة منتسبي شريعة الإسلام لكل التطورات، وتعزيزًا لقدرة الفقه الإسلامي علي التعايش والاستمرار في العصر الرقمي والحكم على قضاياه المستجدة.
- يلفت الباحث نظر المسئولين إلى الاستمساك بمقصدٍ أسمَى، هو التحول الرقمي والثبات على الهوية الإسلامية، وإدراك مخاطر الاسترسال في التحول الرقمي الكامل؛ حفظًا للهوية الإسلامية من عواصف العولمة.

# أهم المصادر


- "القرآن الكريم".
- " الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"، المسمى: صحيح البخاري، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، بتحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى لدار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ .
- "آداب الفتوى والمفتي والمستفتي"، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، بتحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، الطبعة الأولى لدار الفكر – دمشق، ١٤٠٨هـ.
- "إعلام الموقعين عن رب العالمين" لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، بتحقيق/ محمد عبد السلام إبراهيم، الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١١هـ – ١٩٩١م .
- "الإحكام في أصول الأحكام" لسيف الدين الآمدي (ت: ٦٣١هـ)، تحقيق/ عبد الرزاق عفيفي، ط/ المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان .
- "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" للفارابي (ت: ٣٩٣ هـ)، بتحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة لدار العلم للملايين – بيروت، ١٤٠٧ هـ.
- "القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعية" لابن اللحام الحنبلي (ت: ٨٠٣هـ)، بتحقيق/ عبد الكريم الفضيلي، ط/ المكتبة العصرية، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م .
- "المستصفى " لحجة الإسلام العزالي (ت: ٥٠٥هـ) ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

- "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"، المسمى: صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" لعلاء الدين الكاساني (ت: ٥٨٧هـ) الطبعة الثانية لدار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- "تعظيم الفتيا" لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، بتحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الطبعة الثانية الدار الأثرية ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- "سنن ابن ماجه" لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، بتحقيق/ شعيب الأرنؤوط وآخرين، الطبعة الأولى لدار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- "سنن أبي داود" لأبي داود السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، بتحقيق/ شعَيب الأرنؤوط، و محَمَّد كامِل قره بللي، الطبعة الأولى لدار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- "شرح قطر الندى وبل الصدى" لابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، بتحقيق/ محمد محيى الدين عبد الحميد، الطبعة الحادية عشرة، ١٣٨٣هـ .
- "شرح مختصر الروضة" لنجم الدين الطوفي (ت: ٧١٦هـ)، بتحقيق/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى لمؤسسة الرسالة، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م.
- "فتح الباري شرح صحيح البخاري" لابن حجر العسقلاني، ط/دار المعرفة - بيروت، ١٣٧هـ .

- "فصول البدائع في أصول الشرائع" للفناري (ت ٨٣٤ هـ)، تحقيق/ محمد حسن إسماعيل، ط/ دار الكتب العلمية.
- "قواعد التصوف"، للشيخ/ زَرُّوق الفاسي (ت: ٨٩٩هـ)، بتحقيق/ عبد المجيد خيالي، الطبعة الثانية لدار الكتب العلمية، ٢٠٠٥م.
- "لسان العرب" لابن منظور (ت: ٧١١هـ)، الطبعة الثالثة لدار صادر – بيروت– ١٤١٤ هـ.
- "مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، بتحقيق/عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط/ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
- "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح " لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، الطبعة الأولى لدار الفكر، بيروت – لبنان، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م .
- "معجم ديوان الأدب" للفارابي، (ت: ٣٥٠هـ)، بتحقيق/ دكتور أحمد مختار عمر، ط/ مؤسسة دار الشعب– القاهرة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.
- "معيار العلم" للإمام الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) ط، سقيفة الصفا العلمية، خاصة بالأزهر الشريف، ٢٠١٦م.
- "مقاييس اللغة " لابن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، بتحقيق/ عبد السلام محمد هارون، ط/ دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
- تفسير الطبري، المسمى: "جامع البيان في تأويل القرآن" لابن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، بتحقيق: أحمد محمد شاكر، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.

- تفسير القرطي، المسمى:"الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان" للإمام القرطبي (ت٦٧١هـ) بتحقيق/ د. عبد الله عبد المحسن التركي، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ
- الفروق، المسمى: "أنوار البروق في أنواء الفروق" لشهاب الدين القرافي (ت: ٦٨٤هـ)، ط/ عالم الكتب .
- مفاتيح الغيب، المسمى: التفسير الكبير" لفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، ، ط/ دار الغد العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ ، ١٩٩٢مـ .

# أهم المراجع الحديثة


- الاتصال الإلكتروني في المجتمعات العربية، د.محمد يونس- ط/ دائرة الثقافة والإعلام- الإمارات العربية المتحدة- الطبعة الأولى ٢٠١٠.
- اعتبار المآلات، عبدالرحمن السنوسي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
- تأثير الإنترنت على مبدأ السيادة- د/ فائز ذنون جاسم، كلية المأمون الجامعة.
- تأثير الثورة الرقمية في تحوّل بنية المعرفة وإضعاف سلطة المثقف التقليدي للتطبيق، د. إبراهيم القادري بوتشيش- جامعة مولاي إسماعيل بمكناس صحيفة المثقف- العدد: ٥١١٥ .
- تغيُّر العقل- كيف تترك التقنيات الرقمية بصماتها على أدمغتنا؟ تأليف: سوزان غرينفيلد، ترجمة: إيهاب عبد الرحيم علي– الكويت.
- تغيُّر العقل- كيف تترك التقنيات الرقمية بصماتها على أدمغتنا؟ تأليف: سوزان غرينفيلد، ترجمة: إيهاب عبد الرحيم علي- ط/ المجلس الوطني للفافة والفنون والآداب، يصدر عن عالم المعرفة- سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت.
- الحماية القانونية للحياة الخاصة للعامل وضماناتها في ظل الوسائل التكنولوجية الحديثة- صلاح محمد أحمد دياب - القاهرة مصر، دار الكتب القانونية.
- درجة استخدام أعضاء هيئة التدريس في كليات الشريعة لتكنولوجيا المعلومات- رسالة ماجستير بجامعة اليرموك، للباحث/ الحسن ساعد ضيف الله.
- رحلتي الفكرية في البذور والجذور والثمر- عبد الوهاب المسيري، الهيئة العامة لقصور الثقافة الطبعة الأولى .
- سلطة وسائط الاتصال الجديدة على وسائل الإعلام التقليدية- مجلة الأكاديمية

للدراسات الاجتماعية والإنسانية- د. أحمد شريف بسام- ٢٠١٩.

- الفجوة الرقمية- د. حميد الريمي، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد أكتوبر ٢٠١٠م.
- الفجوة الرقمية- د. حميد الريمي، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد أكتوبر ٢٠١٠م.
- اللغة العربية في عصر الرقمنة، د. عواطف حسن على كلية التربية – جامعة طيبة المملكة العربية السعودية، بحث منشور بمجلة كلية التربية جامعة الخرطوم، العدد الثامن- السنة السادسة- مارس ٢٠١٤م.
- اللغة العربية في عصر الرقمنة، د. عواطف حسن على كلية التربية – جامعة طيبة المملكة العربية السعودية، بحث منشور بمجلة كلية التربية جامعة الخرطوم، العدد الثامن- السنة السادسة- مارس ٢٠١٤م
- مجتمع المعرفة، د.محمد نجيب عبدالواحد، بحث منشور بالمجلة العربية العلمية للفتيان- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، يونيو ٢٠٠٥م.
- مقدمة في النظرية السياسية- إندرو هيوود، ترجمة: لبنى الريدي- المركز القومي للترجمة، القاهرة، ٢٠١٣م.
- من التسيد الرقمي إلى العبودية الطوعية . د. محمد الهاطي- بحث منشور بمجلة الرابطة المحمدية للعلماء، عدد ٧٨، ٢٠١٧م.
- الموسوعه العربيه لمصطلحات علوم المكتبات والمعلومات والحاسبات احمد الشامي وسيد حسب الله القاهره المكتبه الاكاديميه ٢٠٠١.
- الهويات الافتراضية في المجتمعات العربية، د. عبد الحكيم أحمين، ط/ دار الأمان- الرباط/ المغرب، ٢٠١٧م.

# أهم المواقع الرقمية

-http://www.almokhtarone.com/?p=35622
-https://omny.fm/shows/baadams/technology
-http://www.drber.com/ar/articles/general/content-1527.aspx
- https://almadapaper.net/view.php?cat=207392
-https://www.ida2at.com/how-does-facebook-control-our-minds/
-https://www.aleqt.com/2020/06/24/article_1859091.html
-https://salafcenter.org/2536/
-http://gate.ahram.org.eg/News/2303746.aspx

# فهرس الموضوعات

**موجز عن البحث** ..... ١٦٢٦

**المقدمة**..... ١٦٢٩

مدخلٌ تجذيريٌّ إلى السُلطة الرقْمية ..... ١٦٣٦

تعريف السُّلطة ..... ١٦٣٩

تعريف الرقْمية ..... ١٦٤٠

**الفصل الأول : حدود السُلطة الرقْمية في النظم الوضعية** ..... ١٦٤٣

**المبحث الأول** : السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الأفراد..... ١٦٤٤

المطلب الأول : السُّلطة الرقْمية وقوة الاجتذاب ..... ١٦٤٤

المطلب الثاني : السلطة الرقمية وانتهاك الخصوصية..... ١٦٥٠

المطلب الثالث : السُّلطة الرقْمية وتَوهين اللغة ..... ١٦٥٣

**المبحث الثاني** : السُلطة الرقْمية وتأثيرها على الدول ..... ١٦٥٧

المطلب الأول : شواهد تأثير السلطة الرقمية على سيادة الدول..... ١٦٦٠

المطلب الثاني : جائحة (كورونا) عامل تجذيري لفرض سلطة رقْمية ..... ١٦٦٤

**الفصل الثاني : المآلات الشرعية للسُلطة الرقْمية**..... ١٦٦٧

**المبحث الأول** : السُلطة الرقْمية في ميزان الفقه الإسلامي ..... ١٦٦٨

المطلب الأول : توظيف السلطة الرقمية في خدمة الفقه الإسلامي ..... ١٦٦٨

الفرع الأول : حكم استخدام الرقْمنة ..... ١٦٦٨

الفرع الثاني : سريان الأحكام التكليفية على استخدام الرقمنة ..... ١٦٧١

الفرع الثالث : توطين الرقْمنة وابتكارها..... ١٦٧٢

المطلب الثاني : تقنين السلطة الرقمية على مصادر المعلومات الشرعية ..... ١٦٧٥
الفرع الأول : الأمن المعرفي لازم من لوازم السُلطة الرقْمية ..... ١٦٧٦
الفرع الثاني : تأمين البواحث الرقمية باعتبارها أداة من أدوات التسلط الرقمي ... ١٦٧٩
**المبحث الثاني** : التطبيقات الشرعية للسُلطة الرقْمية ..... ١٦٨٥
المطلب الأول : الإفتاء الرقمي..... ١٦٨٥
المطلب الثاني : رقمنة علوم الشريعة ..... ١٦٩٣
**الخاتمة** ..... ١٧٠٠
**أهم التوصيات** ..... ١٧٠٤
**أهم المصادر**..... ١٧٠٥
**أهم المراجع الحديثة**..... ١٧٠٩
**أهم المواقع الرقمية** ..... ١٧١١
**فهرس الموضوعات** ..... ١٧١٢

**﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ﴾**